



جامعة ألكلي، مئذ أولهاج البويرة

قسم العلوم الانسانية والاجتماعية

مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في تاريخ المغرب الإسلامي

تندرج تحت عنوان:

نظام جباية الأموال عند الموحدين

(518-668هـ/1124-1282م)

إشراف الأستاذ:

جلاوي سعيد

إعداد الطالبتين:

أسية عموش

فريدة موشن

السنة الجامعية

2015/2014

إهداء

إلى رمز الحب و بلسم الشفاء إلى القلب الناصع إلى من أرضعتني معنى الحب و الحنان ،
بالبياض إلى أمي الحبيبة

إلى من كلله الله بالهيبة و الوقار ،إلى من علمني العطاء بدون انتظار إلى من أحمل اسمه
بكل افتخار أرجو من الله أن يمد في عمره والذي العزيز

إلى زوجي و رفيق دربي في هذه الحياة بدونه لا شيء ،و معه أكون أنا عزيز

إلى الروح التي سكنت روعي ابني الغالي عبد الرؤوف،

إلى من حبهم يجري في عروقي و يلهج بذاكرهم فوادي إخوتي و أخواتي خاصة علي
الذي أتمنى له دوام النجاح في مشواره الدراسي،

إلى رفيقة دربي صاحبة القلب الطيب و النوايا الصادقة إلى من قاسمتني العمل في هذا
البحث صديقتي فريدة

إلى كل من ساعدوني من قريب أو من بعيد في إنجاز هذا البحث

أسية

إهداء

إلى من ربنتي وأنارت دربي وأعانتني بالصلوات والدعوات،

إلى أغلى إنسان في هذا الوجود أمي الحبيبة

إلى من عمل بكدي في سبيلي وعلمني معنى الكفاح وأوصلني

إلى ما أنا عليه أبي الكريم أدامه الله لي

إلى من أظهروا لي ما هو أجمل من الحياة إخوتي وأخواتي:

جمال، علي، توفيق، مراد، سعيد، نورة، كريمة، سعيدة

إلى أبناء أختي الكتكوتين: مروة و مريم

إلى كل الأصدقاء والزملاء بدون استثناء

إلى زميلتي في هذا العمل: آسية

إلى كل من سقط من قلبي سهوا

أهدي هذا العمل.

فريدة

شكر وتقدير

أولا وقبل كل شيء نشكر الله عز وجل الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة

وأعاننا على أداء هذا الواجب ووفقنا في إنجاز هذا العمل.

كما نتوجه بجزيل الشكر والامتنان إلى كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد على إنجاز هذا العمل وفي تذليل ما واجهناه من صعوبات، ونخص بالذكر:

الأستاذ: جلاوي سعيد الذي تفضل بالإشراف على هذا البحث .

كما نتقدم بالشكر إلى كل عمال مكتبة البويرة و عمال مكتبة جامعة
بوزريعة وعمال مكتبة الحامة.

ولا يفوتنا أن نشكر توفيق و حسينة و فيروز اللذين ساعدونا في كتابة
هذه المذكرة.

مقدمة

تعتبر الجباية المرآة الصادقة التي تعكس نظام الدول من كل النواحي ، إذ أنها المصدر الأساسي الذي تستند إليه الدول في تسديد نفقاتها ، لذلك فقد تم الاعتناء بها لاعتبارها إحدى أهم رموز السيادة ، فهي تتواجد في كل النظم الاقتصادية المعاصرة بأشكال مختلفة إلا أنها تشترك في كونها أداة تمويلية عامة و حيوية و مصدرا رئيسيا للإيرادات أي دولة .بالإضافة إلى كونها أداة فعالة و مرنة في يد السلطة تستعملها للتدخل في الحياة الاقتصادية و الاجتماعية.

لقد مرت الجباية بمراحل مختلفة وكان الاهتمام بها يزداد من فترة الى أخرى خصوصا في وقتنا الحالي لذلك انصب اهتمامنا حول موضوع الجباية نظرا لما يحمله هذا النظام في ثناياه من مظاهر التحكم في مصير الدولة وأردنا أن نعطي نموذجا عنه في فترة من فترات تاريخ المغرب الإسلامي فكانت الدولة الموحدية محورا لبحثنا هذا.

و من أبرز الأسباب كذلك التي دفعتنا إلى اختيار هذا الموضوع هو قلة الدراسات الاقتصادية بصفة عامة و الجبائية بصفة خاصة فأردنا أن نعطي لها حقه من التحليل .

و تتمثل أهمية هذا البحث في كونه ساعدنا إلى حد كبير على فهم النظام المالي الذي كان قائما في الدولة الموحدية باعتبار الجباية جزءا منه حتى نتوصل بذلك إلى معرفة السياسة الجبائية التي سارت عليها هذه الدولة .

كما تبين لنا هذه الدراسة أهمية الجباية كنظام قائم في أية دولة ولا يمكن الاستغناء عنه ولاستيعابه أكثر لابد من دراسته بكل تمعن في مختلف مراحلها باعتباره النظام المعمول به في وقتنا الحاضر .

و نهدف من خلال هذا كله الى إعطاء نظرة شاملة و متكاملة عن النظام الجبائي و التغييرات التي طرأت عليه زمن الموحدين والتي تعطي لنا عبرة كبيرة لا بد من العمل بها في

وقتنا الحاضر ألا وهي التمسك بأحكام الشرع في جباية الأموال و الابتعاد عن الضرائب غير شرعية فالدولة كلما حادت عن الشرع كلما زالت. وعلى الدول الإسلامية أن تأخذ هذا بعين الاعتبار فيما يخص جباية الأموال وعدم اتباع الغرب الأوروبي في مثل هذه القضايا لان الشرع هو الركيزة الأولى لأي دولة في مختلف تعاملاتها.

وعليه سنحاول الإجابة عن الإشكالية التالية: هل قام اقتصاد الدولة الموحدية أساسا على جباية الأموال؟ هل كان قائم على قطاعات الاقتصاد المتنوعة من زراعة وصناعة و تجارة أم كان قائم على الضرائب؟

وقد اعتمدنا في بحثنا هذا على المنهج التاريخي السردى الذي يقوم على سرد الحقيقة التاريخية.

كما اعتمدنا على منهج المقارنة.

و لجأنا أيضا إلى المنهج الاستدلالي القائم على استخراج النصوص .

عرض مصادر الموضوع ومراجعته:

بدأنا عرض هذا البحث والدراسات عنه، بالمصادر الخاصة بالدولة الموحدية، ثم المصادر العامة ، وأخيرا الدراسات الحديثة والمراجع العامة. فبالنسبة للمصادر الخاصة بالدولة الموحدية فهي كالآتي:

"مجموع رسائل موحدية" لمجهول وقد نشرها ليفي بروفنسال في سبع وثلاثين رسالة وهي من إنشاء كتاب الدولة المومنية ، وقد تضمنت هذه الرسائل العديد من النظم المالية لدى الموحديين و قد أفادتنا في موضوعنا.

وأما المصدر الثاني الخص بالدولة الموحدية هو كتاب: " تاريخ المن بالإمامة" لعبد الملك ابن صاحب الصلاة(ت594هـ/1198م) وجاء الكتاب في ثلاثة أسفار. والكتاب الذي بين أيدينا هو السفر الثاني عالج فيه الكاتب فترة هامة من تاريخ الموحديين من سنة554هـ

إلى سنة 659هـ و هذا السفر موجود بمكتبة البودليان بأكسفورد. وأسلوب ابن صاحب الصلاة يغلب عليه السجع و الاقتباس والتلميح و طريقته حولية، والمعلومات التي تضمنها منها ما شاهدها بنفسه و منها ما نقلها عن الرواة، و قد كان كتابه غنيا بالمعلومات عن مختلف النظم الموحدية، ومنها النظام المالي بما فيه الضرائب والرواتب والإدارة المالية.

و أما فيما يخص مصادر التاريخ العام فقد اعتمدنا في ذلك على:

"المعجب في تلخيص أخبار المغرب" لعبد الواحد المراكشي (ت647هـ)، و هو كتاب أدب وتاريخ ألفه في الربع الأول من القرن السابع الهجري ليكون تعريفا لأهل المشرق بأحوال المغرب. ويصف الكاتب فيه أحوال المغرب السياسية والأدبية والعلمية والاجتماعية والاقتصادية. والكتاب له قيمة بين المراجع ذلك أن موضوعه دولة الموحدين بالإضافة إلى أن الكاتب شاهد عيان على تاريخها و تظهر أهمية الكتاب تظهر في تناوله للنظم الموحدية، ومنها النظام الاقتصادي والمالي الذي أفادنا في بحثنا هذا.

"البيان المغرب في أخبار الاندلس والمغرب" لابن عذاري المراكشي عاش في أوائل القرن الثامن الهجري، والكتاب عبارة عن 3 أجزاء شمل بلاد المغرب من الفتح حتى سنة 667هـ. ظهر أول مرة في الخمسينات بطبعة تيطوان غير كامل و حمل عنوان الجزء الرابع بتحقيق المستشرق الألماني هويسبي، ونشير إلى هذا الجزء بالبيان المغرب الجزء الرابع (قسم الموحدين). و قد أفادنا هذا الكتاب كثيرا إذ تحدث عن النظم بصفة عامة و النظام المالي بصفة خاصة.

وفما يخص الدراسات والأعمال العلمية السابقة نذكر منها:

"الأوضاع الاقتصادية في المغرب الأقصى في عهد الموحدين" رسالة ماجستير للباحث رضا رافع والتي قدمها لجامعة الجزائر سنة (2005-2006م) و كان المشرف على الرسالة

عبد العزيز محمود لعرج. تناولت هذه الدراسة القيمة مختلف الأنشطة الاقتصادية في فترة الموحدين وأعطتنا لمحة عن النظام المالي والضريبي، كما أفادتنا منهجيا.

وفي هذا المقام نذكر أيضا الدراسة التي تناولت موضوع: "نظام جباية الأموال عند الموحدين" للباحثة فطيمة حوة وهي عبارة عن رسالة ماجستير قدمتها للمدرسة العليا للأساتذة سنة (2011/2012 م) تحت إشراف الدكتور شهبي عبد العزيز، وقد كانت نعم المعين لنا في المضي في بحثنا وقد ساعدتنا وأفادتنا كثيرا للإلمام بجميع جوانب الموضوع.

ومن بين المراجع العامة التي تناولت الدولة الموحدية في شكل شذرات نذكر:

"دولة الإسلام في الأندلس العصر الثالث عصر المرابطين و الموحدين في المغرب و الأندلس" لمحمد عبد الله عنان و قد ساعدنا هذا الكتاب كثيرا و استفدنا منه خاصة في الفصل الأول إذ تحدث عن السياسة الجبائية للدولة الموحدية.

كتاب عز الدين أحمد موسى: "النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس هجري" الذي تناول فيه الأنشطة الاقتصادية في مرحلة نهاية المرابطين وفترة الموحدين، حتى سنة (609هـ/1212م) وتعتبر هذه الدراسة مهمة جدا في هذا المقام. لأنها أعطتنا لمحة عن النظام المالي والضريبي زمن الموحدين.

أما في كتابه الآخر فقد عالج الفترة الموحدية لوحدها بعنوان: "الموحدون في الغرب الإسلامي تنظيماتهم ونظمهم". وقد استقى معلوماته من مصادر متنوعة وقيمة كالمن بالإمامة والبيان وغيرها من المصادر، وقد قسم كتابه هذا إلى سبعة فصول متناولا مختلف النظم المالية في الدولة الموحدية منها السياسية والإدارية وخصوصا المالية والتي ساعدتنا كثيرا في بحثنا هذا.

و نذكر في هذا المقام أيضا حسن على حسن: "الحضارة الإسلامية في المغرب و الأندلس عصر المرابطين و الموحدين"

الذي يعتبر من أهم المراجع التي تحدثت عن التاريخ الحضاري لهاتين الدولتين في المغرب و الاندلس و شملت الدراسة فترتين تمتد أولهما من أواخر القرن الرابع هجري حتى منتصف القرن الخامس هجري و مميزاتهما بينما تمتد الفترة الثانية من قيام دولة المرابطين حتى سنة 610هـ و يعتبر من أزهى فترات المغرب الإسلامي بل العصر الذهبي و هو ما أفادنا كثيرا في بحثنا هذا خصوصا بابه الثاني الذي خصصه للحياة الاقتصادية التي تشمل على النظام المالي و كيفية تنظيم الموحدين لشؤونهم المالية و تناول أيضا السياسة المالية و مصادر الدخل المالي لهذه الدولة و نفقاتها .

وقد اعتمدنا في بحثنا هذا على خطة منهجية شملت مدخلا وأربعة فصول إضافة إلى المقدمة والخاتمة.

وقد تضمن المدخل مبحثين و قد تناولنا في المبحث الأول نبذة تاريخية عن الدولة الموحدية ، أما في المبحث الثاني فكان حول نظام الجباية في الاسلام، وذلك رغبة منا في إعطاء صورة عامة عن الجباية في الدولة الاسلامية ومراحل تطورها .

أما الفصل الأول فيندرج تحت عنوان جباية الأموال عند الموحدين، فقد تطرقنا في المبحث الأول إلى أوضاع الجباية قبيل الموحدين، ثم الإدارة المالية عند الموحدين في المبحث الثاني وأخيرا تناولنا سياسة الجباية عند الموحدين، ويعتبر هذا الفصل مهما بالنسبة لبحثنا كونه يلم بمعظم جوانب الموضوع.

وبعد هذا عالجنا في الفصل الثاني، موارد الجباية وقد خصصنا المبحث الأول من هذا الفصل لموارد عصر القوة وأما المبحث الثاني فقد خصصناه لموارد عصر الضعف ويعتبر هذا الفصل لب بحثنا .

وفي الفصل الثالث الذي جاء تحت عنوان نفقات الأموال المجباة تناولنا في المبحث الأول نفقات الجيش، ثم في المبحث الثاني تعرضنا إلى الرواتب والهبات، وأخيرا تناولنا في المبحث الثالث الأعمال الاجتماعية والمنشآت العمرانية.

وفي ختام هذا البحث حاولنا أن نجمل نتائج الدراسة بصفة عامة هادفين إلى إبراز الخط العام لتطور نظام الجباية عند الموحدين، محاولين الكشف عن العوامل التي أدت إلى التغيرات في هذا النظام. وعموما نأمل أننا استوفينا الموضوع إحاطة ودراسة رغم أنها مجرد لفظة صغيرة إلى موضوع اقتصادي، لم ينل حقه من التحليل آملين في ذلك إلى لفت الانتباه إلى هذا النوع من البحوث مستقبلا.

أما فيما يخص الصعوبات التي واجهتنا قد تمثلت في قلة المصادر المتخصصة في هذا الموضوع فجلها تناولت بالتفصيل الجانب السياسي على غرار الاقتصادي لذلك اضطررنا إلى جمع المعلومات المتشنتة من كتب التاريخ التي تحدثت عن الدولة الموحدية التي استطاعت أن تسلط الضوء على المغرب الإسلامي طيلة قرن و نصف من الزمن.

المدخل:

المبحث الأول: نبذة تاريخية عن الدولة الموحدية

أولاً: مرحلة الدعوة والتأسيس

تنتسب دولة الموحدين إلى مؤسسها وزعيمها الروحي ابن تومرت (1) الذي ولد في النصف الثاني من القرن الخامس للهجرة (471هـ/1070م) (2) عرف بحبه لطلب العلم وقد توجه برحلة إلى المشرق من أجل ذلك وكان هذا في سنة (501هـ/1107م) (3) ومن البلاد التي نزل بها الإسكندرية التي أخذ فيها العلم عن أشهر علمائها (4) كما يقال أنه بالمشرق التقى بالإمام الغزالي وأخذ العلم عنه (5) وتأثر بأفكاره من علم الكلام والفلسفة الدينية (6).

(1) - ابن تومرت: هو أبو عبد الله محمد ابن تومرت المنعوت بالمهدي الهرغي وكان ينتسب على الحسن بن علي بن أبي طالب، وهو من جبل السوس في أقصى بلاد المغرب. أنظر شمس الدين ابن خلكان: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، (د.ط.ت)، مج5، ص ص 45، 46.

(2) - ابن قنفذ القسنطيني: الفارسية في مبادئ الدولة الحفصية، تقديم وتحقيق: محمد الشاذلي النيفر، وعبد المجيد التركي، الدار التونسية للنشر، تونس، (د.ط)، 1968م، ص 99.

(3) - ابن القطان: نظم الجمان لترتيب ما سلف من أخبار الزمان، تح: محمود علي مكي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان ط 1، 1990م، ص 62.

(4) - أحمد مختار العبادي: في تاريخ المغرب والأندلس، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، (د.ط)، 2008م، ص 105.

(5) - عبد الواحد المراكشي: المعجب في تلخيص أخبار المغرب، تح: محمد سعيد العريان، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، 1383 هـ/1963م، ص 245.

(6) - إبراهيم حركات: المغرب عبر التاريخ، دار الرشد الحديثة، الدار البيضاء، (1420هـ/2000م)، ج 1، ص 247.

بعد رحلته في طلب العلم عاد ابن تومرت إلى المغرب متشعباً بهذه الأفكار (1) وفي طريق العودة بدأ بتطبيق دعوته القائمة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فكان إذا رأى منكراً أزاله وغيره وبسبب ذلك كان يطرد من كل منطقة يقصدها (2) وكان أول بلد حل به هو تونس فقد نزل بالمهدية (3) ثم المنستير (4) ومنها إلى بجاية (5) التي فعل فيها مثل ذلك (6) فخرج إلى ملالة (7) التي بها التقى بعبد المؤمن بن علي (8) هذا الرجل الذي سيكون له شأن عظيم فيما بعد.

(1)–Dominique Sourdel: **Histoire des arabes**, presses universitaires de France , 5ème Edition ,1994,p83.

(2) -عز الدين ابن الأثير: **الكامل في التاريخ**، راجعه وصححه: محمد يوسف الدقاق، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط5، 2010م، مج9، ص195.

(3) -المهدية: مدينة عظيمة بناها عبيد الله الشيعي، يحيط البحر بها من جميع الجهات إلا الغرب، بينها وبين القيروان 60 ميلاً، أنظر مجهول: **الاستبصار في عجائب الأمصار**، نشر وتعليق: سعد عبد الحميد زغلول، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، العراق، (د.ط.ت)، ص117.

(4) -بجاية: قاعدة المغرب الأوسط مدينة عظيمة على ضفة البحر. أنظر محمد الحميري: **الروض المعطار في خبر الأقطار**، تح: إحسان عباس، مكتبة لبنان، بيروت، ط2، 1984م. ص81.

(5) -شهاب الدين النويري: **نهاية الإرب في فنون الأدب**، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، مج24، ص153.

(6) -ملالة: تقع قرب بجاية. أنظر: إبراهيم حركات: المرجع السابق، ص249.

(7) -عبد المؤمن بن علي: يكنى أبا محمد، يعود نسبه إلى قيس بن علان بن مضر، زناتي من كومية هنين بموضع يعرف تاجراً من عمل تلمسان، كان والده علي فخاراً يعمل النواخ طلب العلم منذ الصغر ولازم المسجد لدرس القرآن توفي سنة 558هـ. أنظر أحمد ابن القاضي المكناسي: **جدوة الاقتباس في ذكر من حل من الأعلام مدينة فاس**، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، 1973م، مج5، ص447، 448.

انفرد ابن تومرت بعبد المؤمن وأخبره بأمر دعوته وعرض عليه مساعدته ومساندته في دعوته فقبل ذلك(1) فاتخذة مساعدا له وأصبح ملازما له يرافقه في جميع خرجاته(2) ومعا خرجا إلى المغرب الأقصى ومعهم عبد الله بن محسن الونشريسي المكنى أبا بشير(3).

خرج ابن تومرت كما ذكرنا إلى المغرب الأقصى فدخل تلمسان(4) ودرس في مسجدها(5) وقد كسب ود أهلها ومنها اتجه إلى فاس(6) التي قام فيها بإلقاء مناظرة في المذهب الأشعري(7) فخاف علمائها من أن يفسد عقول الناس فطردوه منها(8).

-
- (1) -المراكشي: المصدر السابق، ص 248.
 - (2) -السيد عبد العزيز سالم: تاريخ المغرب في العصر الإسلامي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، (د.ط)، 2010م، ص690.
 - (3) -أبو بكر الصنهاجي المعروف بالبيذق: أخبار المهدي ابن تومرت، تح: عبد الوهاب المنصور، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، 1971م، ص ص 19، 20.
 - (4) -تلمسان: مدينة مسورة في سفح جبل لها خمسة أبواب وهذه المدينة قاعدة المغرب الأوسط.أنظر أبي عبيد البكري: المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب جزء من كتاب المسالك والممالك، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، (د.ط.ت)، ص77.
 - (5) -ابن أبي دينار: المؤنس في أخبار إفريقية وتونس، مطبعة الدولة التونسية، بحاضرتها المحمية، ط1، 1286م، ص 107.
 - (6) -فاس: قاعدة المغرب، وهما مدينتان مفترقتان، وهي مدينة محدثة أسست في ولاية إدريس بن إدريس. أنظر الحميري: المصدر السابق، ص ص 434، 435.
 - (7) -المذهب الأشعري: ينسب إلى أبي الحسن علي الأشعري البصري، يشمل هذا المذهب أفكارا تتمثل في: القول بصفات الله، أفعال العباد مخلوقة، إمكانية رؤية الله، الله غير مرئي في مكان ولا في صورة. أنظر إبراهيم حركات: المرجع السابق، ص 257.
 - (8) -المراكشي: المصدر السابق، ص 251.

فتوجه المهدي إلى مراكش (1) التي بها لقي أمير المرابطين علي بن يوسف بن تاشفين، وكانت له بها مناظرة مع الفقهاء المرابطين وقد تمكن من التغلب عليهم فأخرج من المدينة (2). عاد ابن تومرت إلى مسقط رأسه بإيجليز سنة 514هـ وفيها أعلن دعوته وعداءه للمرابطين (3) الذين وصفهم بالمجسمين و الملتئمين (4) ورأى وجوب محاربتهم (5) وفي سنة (518هـ/1124م) اتخذ تينمل (6) مقاما وقاعدة له وبها بويع بالمهدوية، ومنها انطلقت دعوته القائمة على التوحيد وسمى أصحابه بالموحدين (7) وظل المهدي يشن هجومات على المرابطين إلى أن توفي سنة 524هـ إثر هزيمة جيشه في معركة البحيرة (8).

-
- (1) -مراكش: حاضرة بلاد المغرب وهي مدينة عظيمة أسسها يوسف بن تاشفين سنة 459هـ/1067م. أنظر مجهول: الاستبصار، ص 208.
- (2) -ابن أبي زرع الفاسي: الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، 1972م، ص 176.
- (3) -رشيد بورويبة: ابن تومرت، تر: عبد الحميد جاحيات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982م، ص ص 61، 62.
- (4) -الملتئمون: يشبهون النساء تغطية الوجوه والتلثم والتتقب، ويشبه نساؤهم الرجال في الكشف عن الوجوه بلا تلثم ولا تتقب. أنظر ابن القطان: المصدر السابق، ص 97.
- (5) -المهدي ابن تومرت: أعز ما يطلب، تقديم وتحقيق: عبد الغني أبو العزم، مؤسسة الغني للنشر، الرباط، المغرب، (د.ط.ت)، ص 391.
- (6) -تينمل: قبيلة مسمودية. أنظر إبراهيم حركات: المرجع السابق، ص 245.
- (7) -المراكشي: المصدر السابق، ص ص 254، 255.
- (8) -عبد الله علي علام: الدولة الموحدية بالمغرب في عهد عبد المؤمن بن علي، صدر عن وزارة الثقافة بمناسبة الجزائر عاصمة الثقافة العربية، 2007م، ص 104.

ثانيا: مرحلة التوسعات

بعد أن وضع المهدي أسس الدولة وأوصى بالخلافة من بعده لقائده عبد المؤمن الذي بايعه أصحابه وتلقب بأمير المؤمنين(1) وقد شرع في التوسع وقد شملت توسعاته:

(1) -التوسع على حساب الأراضي المجاورة:

بدأ عبد المؤمن التوسع على حساب الأراضي المجاورة له بالمغرب الأقصى، فسيطر على تادالا(2) ثم على درعة(3) وذلك في سنة 526هـ(4) ثم على تارودنت(5) وإيجلي(6) سنة 529هـ(7).

(1) -النويري: المصدر السابق، ص 159.

(2) -تادالا: من بلاد المغرب مدينة قديمة أزلية بنى فيها المرابطون حصنا منيعا. أنظر محمد الحميري: المصدر السابق، ص 206.

(3) -درعة: تعرف بواديتها، وهو نهر كبير يجري من المشرق إلى المغرب. أنظر مجهول: المصدر السابق، ص 206.

(4) -عبد الرحمان ابن خلدون: العبر وديوان المبتدأ والخير أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، ضبط المتن ووضع الحواشي والفهارس: خليل شحادة، مراجعة: سهيل زكار، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1421هـ/2000م، مج 6، ص306.

(5) -تارودنت: قرية كبيرة جدا على وادي ماسة وهي أكثر بلاد الله قصب سكر. أنظر الحميري: المصدر نفسه، ص 211،212.

(6) -إيجلي أو إيكلي: قاعدة بلاد السوس الأقصى، وهي مدينة كبيرة قديمة. أنظر الحميري: نفسه، ص71.

(7) -ابن القطان: المصدر السابق، ص 237.

ثم توجه إلى جبال غمارة(1) فأطاعوه قبيلة بعد قبيلة وأقام عندهم مدة وبقي عبد المؤمن بيارح الجبال(2) وبعدها بسنتين أي سنة537هـ توفي علي بن يوسف بن تاشفين أمير المرابطين فخلفه ابنه تاشفين(3) الذي دخل في حروب طويلة مع عبد المؤمن الذي استطاع بدوره دخول تلمسان بعد محاصرته لها وقد دخلها دون مقاومة أهلها، فاتجه إلى وهران(4) التي غادر إليها الأمير المرابطي (تاشفين بن يوسف). وفي أثناء محاولته للفرار-أي الأمير المرابطي (تاشفين بن يوسف) -تعثر من فرسه من حافة الجبل فسقط ومات سنة(539هـ/1144م) (5).

(2) -المغرب الأقصى:

بعد فتح تلمسان اتجه عبد المؤمن إلى فاس التي لم يفتحها إلا بعد حصار دام تسعة أشهر، وبعدها سار إلى مكناسة(6) التي حاصرها مدة فطلب أهلها الأمان فأجابهم بذلك ثم اتجه إلى سلا(7) وفتحها وكل ذلك كان سنة540هـ(8).

(1) -غمارة: قبيلة من قبائل المصامدة. أنظر إبراهيم حركات: المرجع السابق، ص 245.

(2) -النويري: المصدر السابق، ص 160.

(3) لسان الدين ابن الخطيب: أعمال الأعلام، تحقيق وتعليق: ليفي بروفنسال، دار المكشوف، بيروت، لبنان، ط2، 1956م، ص247.

(4) -وهران: مدينة على ضفة البحر بناها جماعة من الأندلسيين. أنظر مجهول: الاستبصار، ص 132.

(5) -ابن أبي زرع: المصدر السابق، ص188.

(6) -مكناسة الزيتون: هي أربعة مدن وقرى كثيرة متصلة بالمدن والحصون. أنظر مجهول: المصدر نفسه، ص 187.

(7) -سلا: ببلاد المغرب بينها وبين مراكش على ساحل البحر تسع مراحل. أنظر الحميري: المصدر السابق، ص 319.

(8) -النويري: المصدر السابق، ص ص160، 161.

لما فرغ عبد المؤمن من فاس وباقي المناطق اتجه إلى مراكش عاصمة المرابطين وقاعدة حكمهم سنة 541هـ بعد أن دخلها بمساعدة الجنود المسيحيين وفيها قتل إسحاق بن علي آخر الأمراء المرابطين وبموته بسط عبد المؤمن سلطانه على المرابطين (1) وبعدها واصل عبد المؤمن توسعته فدخل سجلماسة (2) وذلك سنة 543هـ (3).

(3)-المغرب الأوسط والمغرب الأدنى:

بعدها توجه إلى المغرب الأوسط فدخل مليانة (4) ثم فتح الجزائر التي دخلها صلحا (5) ثم أخذ قسنطينة (6) وبجاية وذلك سنة (547هـ/1152م) (7).

-
- (1) ابن عذاري المراكشي: البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تح: محمد إبراهيم الكتاني، محمد بن تاويت وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط1، (1406هـ/1985م)، ج4 (قسم الموحدين)، ص، ص 25-27.
- (2) سجلماسة: أعظم مدن المغرب وهي على طريق الصحراء بينها وبين غانة صحراء مسيرة شهرين بنيت سنة (140هـ/757-758م) على يد مدرار بن عبد الله. أنظر مجهول: المصدر السابق، ص ص 199، 200.
- (3) ابن أبي زرع: المصدر السابق، ص 188.
- (4) -مليانة: مدينة في أحواز اشير من أرض المغرب بين تنس والمسيلة ويقرب نهر الشلف. أنظر الحميري: المصدر السابق، ص 547.
- (5) -عبد الرحمان الجبلاي: تاريخ الجزائر العام، دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، برج الكيفان، الجزائر، (د.ط)، 2010م، ج2، ص 40.
- (6) -قسنطينة: هي مدينة أزلية كبيرة ذات حصانة ومنعة. أنظر البكري: المصدر السابق، ص 63.
- (7) -مجهول: رسائل موحديّة، من إنشاء كتاب الدولة المومنية، اعتنى بإصدارها: ليفي بروفنسال، المطبعة الاقتصادية، الرباط (د.ط)، 1941م، ج10، ص، ص 17-22.

وقد دخل بجاية دون مقاومة وطلب ملكها الأمان وملك عبد المؤمن جميع بلاد يحيى بن العزيز ملك بجاية(1).

(4)-المغرب الأدنى :

سار عبد المؤمن إلى تونس وذلك لفتح المهديّة بعد أن استنجد أهلها به لتخليصهم من النورمانديين وكان ذلك سنة (555هـ/1160م) (2).

(4) -الأندلس:

اختلت أحوال الأندلس في أواخر عهد المرابطين واستقل كل حاكم بمنطقة وظلت فقط غرناطة(3) وإشبيلية(4) على حكم المرابطين(5) ولما انتشرت دعوة الموحدين طلب الكثير من أعيان الأندلس طاعة الموحدين وكانت إشبيلية أول مدينة بايعت الموحدين(6).

(1) -النويري: المصدر السابق، ص 166.

(2)-الزركشي: تاريخ الدولتين: الموحدية والحفصية، تحقيق وتعليق: محمد ماضور، المكتبة العتيقة، تونس، ط2، 1966م، ص ص12،13.

(3) -غرناطة: محدثة من أيام الثوار بالأندلس في شمال الجبل، ووجه الجبل الجنوبي مطل على البحر. أنظر الإدريسي: المغرب وأرض السودان ومصر والأندلس: مأخوذ من نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، مطبع بريل، مدينة ليدن المحروسة، 1863م، ص 203.

(4) -إشبيلية: مدينة بالأندلس جليلة بينها وبين قرطبة مسيرة ثمانية أيام أصل تسميتها اشبالي معناه المينة المنبسطة. أنظر الحميري: المصدر السابق، ص 59.

(5) -المراكشي: المصدر السابق، ص ص 277،278.

(6) -المراكشي: نفسه، ص ص 281،282.

أما أولى المدن التي استولى عليها الموحدين فكانت الجزيرة الخضراء(1) وشريش(2) وجزيرة طريف(3) التي فتحت سنة541هـ(4) وبعدها فتحو باجة(5) وبطليوس(6) غربا وقرطبة(7) وبياسة(8) وهذا في سنة 543هـ(9) وقد تمكنوا من الدخول إلى جيان(10) وقرمونة(11) في نفس السنة، وأما غرناطة فقد ضمت سنة(558هـ/1162م). توفي عبد المؤمن بن علي وتولى ابنه أبي يعقوب يوسف الخلافة، وأبناؤه الذين حكموا بعده هم من سيكمل فتح الأندلس (12).

-
- (1) الجزيرة الخضراء: مدينة متحصنة بينها وبين سبتة مجار البحر. أنظر الشريف الإدريسي: المصدر السابق ، ص 176.
- (2) شريش: من كور شذونة بالأندلس، وهي على مقربة من البحر. أنظر الحميري: المصدر السابق، ص340.
- (3) جزيرة طريف: هي على البحر الشامي في أول المجار المسمى بالزقاق. أنظر الإدريسي: المصدر نفسه، ص176.
- (4) ابن عذاري: المصدر السابق، ص ص34،35.
- (5) -باجة: باجة الأندلس من أقدم مدائنها بينها وبين قرطبة مائة فرسخ. أنظر الحميري: المصدر نفسه، ص75.
- (6) بطليوس: مدينة جليلة بالأندلس ببسط الأرض. أنظر الإدريسي: المصدر نفسه، ص181.
- (7) -بياسة: بينها وبين جيان عشرون ميلا، وكل واحدة منهما تظهر من الأخرى، وهي على كدية تراب مظلة على النهر الكبير المنحدر إلى قرطبة. أنظر الحميري: المصدر نفسه، ص121.
- (8) ابن أبي زرع: المصدر السابق، ص 191.
- (9) -جيان: حسنة كثيرة الخصب. أنظر: الإدريسي: المصدر نفسه، ص202.
- (10) قرمونة: مدينة بالأندلس في الشرق من إشبيلية. أنظر الحميري: المصدر نفسه ، ص461.
- (11) -ابن خلدون: المصدر السابق، ص314.
- (12) السيد عبد العزيز سالم: المرجع السابق، ص، ص704-713.

استطاع عبد المؤمن تأسيس دولة مترامية الأطراف تنتهي شرقا إلى التراب المصري شرقي طرابلس، وغربا إلى البحر المحيط، وجنوبا إلى الصحراء، وشمالا إلى البحر الأبيض وتجاوزه إلى الأندلس فشمّلها من الجزائر الشرقية إلى أشبونة(1).

ثالثا: مرحلة التطور والازدهار

مرت دولة الموحدين بفترة قوة شملت حكم أبي يعقوب يوسف وابنه المنصور، وقد شهدت فترة حكمها أحداثا وإنجازات عظيمة. ففي عهد يوسف تم استرجاع مرسية(2) من سعد ابن مردنيش إلى جانب القضاء عليه(3) كما كانت له فتوحات كثيرة إلا أنه أصيب في مدينة شنترين(4) وتوفي بها سنة(520هـ/1184م) (5).

(1) مبارك بن محمد الميلي: تاريخ الجزائر في القديم والحديث، دار الكتاب العربي، القبة، الجزائر، (د.ط)، 2010م، ج3، ص83.

(2) -مرسية: لها حصون وقلاع، منها إلى بلنسية خمس مراحل، ومنها إلى قرطبة عشر مراحل. أنظر الحميري: المصدر السابق، ص ص 539، 540.

(3) لسان الدين ابن الخطيب: الإحاطة في أخبار غرناطة، حقق نصه ووضع مقدمته وحواشيه: محمد عبد الله عنان، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، (1394هـ/1974م)، مج2، ص ص 126، 127.

(4) -شنترين: مدينة معدودة في كور باجة، وهي على جبل كثير العلو جدا. أنظر الحميري: المصدر السابق، ص346.

(5) -الحميري: نفسه .

تولى الحكم بعد يوسف ابنه يعقوب المنصور الذي بدأ حكمه بمحاربة بني غانية(1) الذين تمكنوا من هزيمته والاستيلاء على بجاية وقلعة بني حماد (2) كما شهدت فترة حكمه حدثا عظيما وهو الانتصار الكبير للموحدين ضد النصارى في معركة الأرك سنة(591هـ/1194م) (3).

رابعا:تراجع أحوال الموحدين وسقوطهم

بدأ الوضع السياسي للموحدين بالاضطراب منذ بداية القرن السابع الهجري وذلك بتدخل بني غانية و الهزيمة الثقيلة للخليفة الناصر في موقعة حصن العقاب ضد النصارى بالأندلس سنة(609هـ/1212م)(4) هذا بالإضافة إلى تولي الحكام الضعاف السلطة وميلهم للترف وإهمالهم شؤون الرعية مثال ذلك: حكم يوسف المستنصر الذي قام عليه أقرباؤه في الأندلس و المغرب(5)وما زاد الأمر سوءا ظهور خطر المرينيين(6) بالإضافة إلى كل هذا الصراع على الحكم بين الأمراء الموحدين، وسيطرة الأسيخ والوزراء والولاة على بعض الخلفاء هذا ما انعكس سلبا على الخلافة التي تراجعت في جل الميادين(7).

(1) -بنو غانية: هم أبناء علي بن يحيى المسوفي اللمتوني، وغانية هو اسم أمهم، وهؤلاء الأبناء هم: محمد ويحيى، كان محمد واليا على جزر ميورقة وغيرها بعد موته خلفه ابنه إسحاق الذي رفض الدخول إلى طاعة الموحدين وبعد وفاته خلفه ابنه علي وهو صاحب الثورة المذكورة والأحداث. أنظر عبد الرحمان الجيلالي: المرجع السابق، ص ص 43،44.

(2) -السيد عبد العزيز سالم: المرجع السابق، ص، ص 716-718.

(3) -ابن أبي زرع: المصدر السابق، ص 270.

(4) -حسين مؤنس: المرجع السابق، ص 233.

(5) -أبي دينار: المصدر السابق، ص 120.

(6) -حسين مؤنس: المرجع نفسه.

(7) -عزالدين أحمد موسى: تنظيمات الموحدين ونظمهم، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1991م، ص ص 55،56.

وامتد الصراع إلى درجة أن أغلب الخلفاء الذين ولوا بعد المستنصر، قتلوا بعد فترات قصيرة من مبايعتهم. فاضطربت أمور الموحيدين إذ تولى الحكم في مراكش أبو مالك عبد الواحد يوسف بن عبد المؤمن ولكن بعد ثمانية أشهر خلع وبايع الموحيدين بعده الخليفة أبو محمد عبد الله العادل بن يعقوب المنصور الذي حكم إلى غاية (624هـ/1227م) (1).

اختل الأمر بالمغرب والأندلس و ضعفت سلطة الخلفاء و قوي نفوذ الولاة والقبائل بالجهات وبقي الموحيدين منشغلين بالصراع فيما بينهم متتاسين خطر النصارى، الذين لم يفوتوا الفرصة وقاموا باستخلاص العديد من المدن الأندلسية من أيدي الموحيدين (2) كما لم يفوت بعض ولاة الموحيدين الفرصة إذ استقلوا بولايتهم عن الدولة الموحدية وكانت إفريقية أول من استقل عن الخلافة الموحدية إذ استقل الحفصيون بإفريقية سنة (627هـ/1230م) (3) وعند تولي يحي بن ناصر خلافة الموحيدين انفصل ابن هود في الأندلس الذي استولى على حصون مرسية، وخطب فيها لبني العباس معلنا استقلاله عن الموحيدين (4) وتمكن بنو مرين في المغرب الأقصى من الاستيلاء على مراكش والقضاء على دولة الموحيدين سنة (668هـ/1270م) (5).

(1) -ابن الخطيب: الحل...، ص ص123،124.

(2) -عبد العزيز سالم: المرجع السابق، ص742.

(3) -عز الدين عمر موسى: المرجع السابق، ص57.

(4) -ابن أبي زرع: "المصدر السابق"، ص ص274،275.

(5) -حسين مؤنس: "المرجع السابق"، ص234.

المبحث الثاني: نظام الجباية في الإسلام

أولاً: مفهوم الجباية

(1) - لغة :

الجباية من الاجتباء على وزن افتعال وهي استخراج الأموال من مضامينها الجباية لفظ مشتق من: جاب وجمعها جباة وهو من يجبي الخراج ونحوه. مجبى وجمعها مجابي الكلمة لا تعني الخراج والضريبة فقط بل تعني أيضا الدخل و الإيراد. الجباية: وهي المنحة التي يحصل عليها الجنود الذين يجبون خراج الدولة في الأقاليم النائية وتبلغ هذه المنحة نصف مقدار الخراج الذي يجبونه عادة(1).

(2) - اصطلاحاً:

تعتبر الجباية مجموع الاقتطاعات التي تقوم بها الدولة سواء كانت في شكل ضرائب أو رسوم أو في شكل اقتطاعات أخرى لذا فالجباية أوسع مفهوماً من مصطلح الضريبة(2) .

(1)-رينهارت دوزي: تكملة المعاجم العربية، تر: محمد سليم النعيمي مراجعة: جمال الخياط، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، العراق، ط1، 1997م، مج2، ص 142.

(2)-محمد عباس محرزى: اقتصاديات الجباية والضرائب ، دار هومة للطباعة والنشر و التوزيع ،الجزائر، 2008، ص 72.

كما تعتبر الجباية مجموع المساهمات التي تقوم بها هيآت أخرى من غير إدارة الضرائب، هذه المساهمات منصوص عليها قانونا وتحصل لصالح هذه الهيآت والمؤسسات وتشارك مع الضريبة في طابعها الإلزامي الإجباري(1).

وهناك تعريف آخر للجباية يتمثل في أنها عبارة عن إقطاع نقدي إجباري بدون مقابل تفرضه الدولة بواسطة هيآتها المتخصصة (الإدارة الجبائية) على الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين بمقتضى التدابير التشريعية والتنظيمية(2) أما ابن خلدون فيعرفها بمعنى الحصيلة وهي الجمع والتحصيل واستخراج الأموال(3)

(1)-محمد عباس محرزى: "المرجع السابق"، ص 74.

(2)-سعيد عبد العزيز عثمان، شكري رجب العتماوي: اقتصاديات الضرائب، الدار الجامعية، القاهرة، 2006م، ص 3.

(3)-ابن خلدون: المقدمة، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، (1431هـ/2010م)، ص 344.

ثانيا:موارد الجباية في الإسلام

لقد حدد الشرع موارد الجباية المشروعة وغير المشروعة وذلك منذ قيام الدولة الإسلامية لهذا فقد حرص الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين من بعده على اتباع الشرع في ذلك، ولم يعرف في عهدهم فرض أي ضريبة غير شرعية. كما أن الموارد في عهد الخلفاء تطورت واختلفت عما كانت عليه في بداية الإسلام أي في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم. بناء على هذه المعطيات سنحاول التحدث في هذا المبحث على موارد الجباية في الإسلام ومراحل تطورها.

(1) - الزكاة

فرضت في السنة الثانية للهجرة وهي بحق الركيزة الأولى للنظام الجبائي الإسلامي (1) وتقرض كضريبة على المال الذي يحول عليه الحول متى جاوز النصاب(2) وبهذا فهي تجب على الأموال المرصدة للنماء إما بنفسها أو العمل فيها(3) وبهذا فهي تمارس دورها في الإعداد وتوزيع الدخل باتجاه تحقيق العدالة التوزيعية.

(1)-منذر القحف: دور السياسات المالية وضوابطها في إطار الاقتصاد الإسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث، (1411هـ/1990م)، ص13.

(2)-أبو الحسن علي الماوردي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية، مكتبة دار قتيبة، الكويت، ط1، (1409هـ/1989م)، ص145.

(3)-عبد الكريم الرفاعي: فتح الغزير في شرح الوجيز، دار الفكر"، بيروت، (د.ت)، ج5، ص355.

وتجب الزكاة لمن سمي الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم الفقراء والمساكين ويجمعهما معنى الحاجة إلى الكفاية فلا تحل الصدقة لغني ولا لقوي(1) وبهذا فالزكاة نظام فريد ومؤسسة اجتماعية واقتصادية ومالية لها وظيفتها الهامة في المجتمع وهي مورد مالي من موارد الدولة التي تساهم في تغطية الكثير من النفقات التي يحتاجها المجتمع(2).

(2)- الفياء والغنيمية

(أ) - الفياء:

هو عبارة عن مال وصل من المشركين من غير قتال(3) وأصله ما ذكره الله سبحانه وتعالى في سورة الحشر في قوله: "و ما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل و لا ركاب و لكن الله يسلط رسله على من يشاء و الله على كل شيء قدير"(4) و سمي فيئاً لأن الله سبحانه وتعالى أفاءه على المؤمنين أي رده عليهم من الكفار هذا مثل الجزية التي على اليهود و النصرارى و المال الذي يصلح عليه العدو(5).

(1)-ابن تيمية: السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، دار الآفاق الجديدة، ط1، (1403هـ/1983م)، ص53.

(2)-عبد العزيز الخياط: الزكاة (موسوعة الإدارة المالية في الإسلام)، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، ج3، ص229.

(3)-الماوردي: المصدر السابق، ص161.

(4)-سورة الحشر: الآية 6.

(5)-ابن تيمية: المصدر نفسه، ص ص 54،55.

ب)- الغنيمة :

هي المال المأخوذ من الكفار بالقتال و قد شرعت منذ غزوة بدر التي تعتبر غنائمها أول إيراد مالي دخل خزينة الدولة الإسلامية ، وقد وزع الرسول صلى الله عليه وسلم أخماسها على المقاتلين و خصص الباقي لمصالح المسلمين(1).

3)- الجزية والخراج

أ)- الجزية :

هي الموضوعة على الرؤوس فاسمها مشتق من الجزاء على كفرهم(2)و الأصل فيها قوله تعالى : "قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر و لا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون"(3)وقد وضع الرومان الجزية على الأمم الخاضعة لهم ، و كانت أكثر قدرا مما فرضه المسلمون بعد ذلك ، كما فرض الجزية كل من الإسرائيليين و البيزنطيين و الفرس على الأمم التي أخضعوها لحكمهم و كانت سبعة أضعاف الجزية التي فرضها المسلمون (4)

(1)-منذر القحف:"المرجع السابق"، ص 14.

(2)-محمد أمين بن عابدين:رد المحتار على الرد المختار وشرح تنوير الأبصار، مصر، 1855م، أديان، ج2، ص369.

(3)-سورة التوبة: الآية 29.

(4)-دانييل دانيت:الجزية والإسلام، تر:فوزي فهم عبد الله، منشورات دار الحياة، بيروت، 1960م،ص،ص 15-17.

ولا تجب الجزية إلا على الرجال الأحرار العقلاء و لا تجب على المرأة ولا صبي ولا مجنون ولا عبد لأنهم أتباع . أما عن قدر الجزية فقد اختلف فيه و هو ثلاثة أصناف : فالأغنياء يؤخذ منهم ثمانية وأربعون درهما ، والوسطاء يؤخذ منهم أربعة وعشرون درهما و الفقراء يؤخذ منهم اثنا عشر درهما(1).

وأول من فرض صلى الله عليهم الرسول عليه وسلم الجزية هم نصارى نجران ثم تلاهم مجوس هجر، وكان ذلك في السنة التاسعة للهجرة(2). كما عرف عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قبل جزية أهل الحيرة، وكان خالد بن الوليد قد صالح أهلها على جزية بعث بها إلى المدينة، أما الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقد ضرب الجزية على أهل الشام، وبعث دنائير لأهل الذهاب(3). أما عن الذين خلفوهم فبالنسبة للأمويين فقد بالغوا في فرض الجزية، وذلك بسبب زيادة النفقات في الدولة، لذا فقد وجد خلفائهم العباسيين ضرورة تنظيم جباية الجزية وذلك بتحديد من تجب عليهم الجزية(4).

(1)-الماوردي: المصدر السابق، ص ص183،184.

(2)-منذر القحف: لمرجع السابق، ص 15.

(3)-فتحية عبد الفتاح النبراوي: تاريخ النظم والحضارة الإسلامية، دار الفكر العربي، القاهرة، ط7، (1414هـ/1994م)، ص169.

(4)-فتحية النبراوي: المرجع، ص، ص174-176.

ب) -الخراج:

ما يوضع من الضرائب على الأرض ومحصولاتها(1) و ذلك استنادا لقوله تعالى:"أم تسألهم خرّجا فخراج ربك خير"(2) ،والفرق بين الخرج والخراج هو أن الخرج من الرقاب و الخراج من الأرض(3) وتفرض على أراضي الكفار المغنومة عنوة والتي تركت في يد أهلها(4) فيكون بينهم وبين غيرهم صلح مقابل مقدار معين من الحاصلات الزراعية أو من أموالهم(5). و ضريبة الخراج تكون إما نقدية أي تدفع بمبلغ مالي ، وإما نوعية أو عينية أي تدفع من إنتاج الأراضي محل الخراج ، و كانت السنة المالية للخراج هي السنة الشمسية(6).

(1)-جرجي زيدان: تاريخ التمدن الإسلامي، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، م1، ص221.

(2)-سورة المؤمنون: الآية 72.

(3)-الماوردي: لمصدر السابق، ص ص 186،187.

(4)-سعدون محمد الساموك: الوجيز في النظم الإسلامية ، سلسلة الوجيز الإسلامية، دار المناهج للنشر والتوزيع، ط2، (1422هـ/2002م)، الأردن، ص 68.

(5)- أبو يوسف: الخراج ، دار المعارف، بيروت، (د.ط.ت)، ص ص 144،145.

(6)-أنور الرفاعي : النظم الإسلامية، دار الفكر، سورية، ط1، 1973م، ، ص 171.

ويعتبر الخراج مورداً تانياً بعد الزكاة وضعه الرسول صلى الله عليه وسلم بعد فتح خيبر وقد خصص نصف أرضها للنواب بعد أن اتفق مع أهلها مما كان يزرعها قبل ذلك على أن يبقوا عليها مزارعة عن النصف من إنتاجها(1).

وقد أجرى عمر بن الخطاب تعديلاً في النظام الجبائي ومنها الخراج ويذكر أنه فرض الخراج على أهل السواد بعد أن رفض تقسيمها بين الفاتحين(2) أما الأمويين فقد بالغوا في فرض الخراج وذلك بسبب زيادة النفقات في الدولة، فقد حاول معاوية زيادة خراج مصر بأن كتب إلى عامل الخراج عليها، إلا أن عامل الخراج رفض ذلك لأن مصر فتحت صلحاً(3) لهذا فقد وجد العباسيون تركة ثقيلة جعلتهم ينظمون شؤون جباية الخراج وقداهتم جميع الخلفاء العباسيين بهذا الأمر ولعل أبرز إنجاز كان في عهد هارون الرشيد الذي كلف أبا يوسف بتصنيف كتاب الخراج حتى يسير وفقه ويتبع ما جاء به الشرع فيما يتعلق بجباية الأموال(4).

(1)- منذر القحف: المرجع السابق، ص 15، 16.

(2)- هشام مصطفى الجمل: دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاقتصادية، دار الفكر الإسلامي، الإسكندرية، 2006م، ص 21.

(3)- هشام مصطفى الجمل: "المرجع نفسه، ص 21.

(4)- فتحية النبراوي: المرجع السابق، ص 174.

4-العشور: هو نوع من أنواع الزكاة تأخذ وفق مقاديرها و تسمى عشورا على سبيل المجاز ،و ثانيها بيت أموال المتصدقين أي زكاة السوائم و عشور الأراضي ، وما أخذه العاشر من تجار المسلمين المارين عليه(1) و أول من نظم ضريبة العشور فرضها على التجار القادمين من البلاد الغير إسلامية هو الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ،وعند فرضه هذه الضريبة طبق مبدأ المعاملة بالمثل وذلك لأن التجار المسلمين كانوا يدفعون نفس النسبة(العشر) عندما يدخلون بلد الكفار للتجارة(2)وقد اكتفى الفقهاء على أداء ضريبة العشور للمسلم مرة واحدة وهي المرة الأولى ثم بعد ذلك يعفى في كل مرة يمر فيها من الحدود(3).

(1)-محمد أمين بن عابدين: المرجع السابق، ص 369.

(2)-أنور الرفاعي: المرجع السابق، ص170.

(3)-عاطف السيد: فكرة العدالة الضريبية في الزكاة في صدر الإسلام، المؤتمر الأول للاقتصاد الإسلامي، ص 29

الفصل الأول: جباية الأموال عند الموحدين

المبحث الأول: أوضاع الجباية قبيل الموحدين

قبل الحديث عن موضوع الجباية عند الموحدين، تجدر الإشارة إلى أوضاع الجباية للفترة التي سبقت الموحدين، ولذلك سنتناول أوضاع الجباية عند المرابطين وذلك لإعطاء نظرة عنها وتتبع مسارها والتغيرات التي طرأت عليها.

اعتمدت الدولة المرابطية في عهد يوسف بن تاشفين على جباية الضرائب الشرعية من الزكاة والعشور والجزية والغنائم(1) وقد اكتفى المرابطون بهذه الضرائب الشرعية إذ لم يعرف عنهم فرض أي مكوس أو ضريبة غير شرعية(2) هذا ما ساهم في ازدهار التجارة و زيادة الإنتاج، و عم الثراء و تضاعفت الأموال وكان لقلّة الضرائب أثرها على ازدهار الحركة التجارية ومضاعفة الإنتاج وتضاعف الأموال فقد وجدت في خزينة الدولة بعد وفاة الأمير يوسف بن تاشفين ثلاثة عشر ألف ربح من الورق وخمسة آلاف وأربعين ربحاً من دنانير الذهب المطبوعة(3) وهذا ينطبق مع رأي ابن خلدون أن قلّة الجباية مع ضمان تحصيلها خير من كثرتها و عجز الناس عن الوفاء بها(4).

(1) - سعدون عباس نصر الله: دولة المرابطين في المغرب والأندلس: عهد يوسف تاشفين أمير المرابطين، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط1، 1405هـ-1985م، ص179.

(2) - ابن أبي زرع: المصدر السابق، ص168.

(3) - نفسه، ص137.

(4) - ابن خلدون: "المصدر السابق"، ص208.

لهذا فقد تميزت أيامهم بالرفاهية والرخاء(1) وقد اعتمدت الدولة المرابطية في توفير خدماتها العامة(2) على الأحباس(3).

وقد كانت دولة المرابطين في أول عهدها قليلة النفقات ولم تتفق على الجيش نفقات طائلة(4) لكن هذا الوضع لم يدم طويلا إذ سرعان ما تغيرت الظروف فقد مال حكام هذه الفترة إلى الترف فزادت نفقات الدولة، كما ازدادت النفقات العسكرية بسبب ظهور فتنة مهدي الموحدين الذي كانت له معهم حروب طويلة(5) أضرت باقتصاد البلاد هذا ما سبب عجزا في بيت المال حتم على الدولة فرض الضرائب غير الشرعية فكثر القبالات(6) إذ يذكر الإدريسي أنها كانت على أكثر المصنوعات ومختلف الأسواق وكانت على كل شيء يباع(7).

(1) - ابن أبي زرع: المصدر السابق، ص 168.

(2) - أبي العباس الونشريسي: المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، (د. ط)، 1981م، ج 7، ص 290.

(3) - الأحباس: مفردة حبس و الذي يعني الوقف و جمعه أحباس يقع على كل شيء وقفه صاحبه وقفا محرما لا يبيع و لا يوهب ولا يورث، ابن منظور: لسان العرب، مج 6، ص 45.

(4) - عصمت عبد اللطيف دندش: الأندلس في نهاية المرابطين ومسهل الموحدين عصر الطوائف الثاني 510-546هـ/1115-1151م، تاريخ سياسي وحضارة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط 1، 1408هـ-1988م، ص 222.

(5) - الخطيب: الحل...، ص ص 81، 82.

(6) - القبالة: "هي استجار منزل وتأجير، أنظر رينهارت دوزي: المرجع السابق، مج 8، ص 178. وقد وردت في معظم تزاوّل الفترة المرابطية بمعنى كراء الأرض، أنظر عز الدين أحمد موسى: النشاط الإقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري، دار الشروق، بيروت، لبنان، ط 1، 1403هـ/ 1983م، ص 167.

(7) - الإدريسي: المصدر السابق، ص 70.

و غالبا ما عرف عن المتقبل التعسف في الجباية، بالإضافة إلى المتقبل ابتلي الزارع بالخراص (1) الذي لم يكن له راتب (2) وبالقباض الذي لم يعدل في الميزان (3) لذا فقد كان المجال كبيرا للتعسف والتعدي (4) وعمت الفوضى وأثقل كاهل الناس بالضرائب التي تعددت و كثرت منها: ضريبة الرحاب (5) وضريبة التعتیب أو المعونة وهي تكليف أهل كل مدينة بترميم وإصلاح أسوارهم والعناية بها (6).

فحل العجز في بيت المال عن تمويل الجيش ودفع أرزاق الجند، خاصة أثناء فترة المهدي ابن تومرت، ونهاية حكم المرابطين (7) وتدهورت الأوضاع الاقتصادية سواء في الصناعة أو الزراعة (8) بالإضافة إلى كساد التجارة (9).

(1) الخراص: هو الذي يخرج إلى البساتين والجنان لتقدير غلات الثمار ، وترجمها بروفنسال بالجباة. أنظر: عصمت عبد اللطيف دندش: المرجع السابق، ص 225.

(2) دندش: نفسه.

(3) - عز الدين أحمد موسى : المرجع السابق، ص 171.

(4) - عصمت عبد اللطيف دندش: المرجع نفسه ، ص 225.

(5) - Lévi provençal : « Un document sur la vie urbaine et les corps de métier Séville au début du xi siècle : le traite d'ibn abdun » ,journal asiatique ,avril –juin 1934,p5

(6) - ابن عذاري : المصدر السابق، ص ص 73، 74.

(7) - عصمت عبد اللطيف دندش: المرجع نفسه ، ص 227.

(8) - فطيمة حوة : نظام جباية الأموال عند الموحدين 540-620هـ/1145-1223م،مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في التاريخ الإسلامي في العصر الوسيط،المدرسة العليا للأساتذة ، بوزريعة ، 2011-2012م ، ص 83.

(9) - عصمت عبد اللطيف دندش : المرجع نفسه ،ص 229.

و نتيجة للعجز المستمر في بيت المال بعد أن تدهور الاقتصاد و تعطلت معظم أنشطته، و كذا عجز الدولة عن دفع أرزاق الجند استحدث الأمراء ضرائب أخرى مثل: الضرائب التي أحدثت في الأندلس(1) القبالات والضرائب الفادحة كضريبة الأعراس وضريبة الملاهي ، والضرائب التي تؤخذ من أهل المتوفي الورثة(2) كما فرضت على الأراضي الزراعية كثير من الجبايات حتى أصبحت منتوجاتها لا تفي بدفع هذه القبالات ما أجبر العديد من المزارعين على ترك مزارعهم وضياعهم والهرب منها.و أصبحت الضرائب على كل شيء حتى مغادرة البلاد فرضت عليها ضريبة فقد كان المسافرون يدفعون قبالة يؤدونها للقابض على الأبواب، والقناطر عند تركهم لمدنهم(3).

(1)- عصمت عبد اللطيف دندش : المرجع السابق ،ص231.

(2)- ابن الخطيب: الإحاطة في أخبار غرناطة،...ص ص 124،125.

(3)- عصمت عبد اللطيف دندش: المرجع نفسه ،ص 233.

المبحث الثاني: الإدارة المالية عند الموحدين

اتبعت الدولة الموحدية في تنظيم أمورها المالية على إدارة محكمة، استطاعت بفضلها التحكم في نظامها المالي، و تتمثل هذه الإدارة في:

أولاً: الدواوين المالية:

استخدمت الدولة الموحدية في تنظيم شؤونها المالية الدواوين التي يعود ظهورها إلى أيام المرابطين، ونظرا للتوسعات التي شهدتها الدولة، وازدياد اهتمامها ونشاطها، كان لابد لها من تنظيم شؤون الجباية والإنفاق(1) وبحكم ذلك استحدثوا ديوانا جديدا عرف بديوان التمييز الذي يختص بالمتطوعين(2).

بالإضافة إلى ديوان التمييز هناك ديوان آخر عرف بديوان الإشراف على النواحي المالية ويعرف صاحبه بالمشرف(3) والملاحظ أن مهمة المشرف كانت موجودة قبلا منذ خلافة عبد المؤمن ولكن في الولايات فقط، أما في العاصمة فلم تظهر إلا في خلافة الرشيد ومن الذين تولوا هذا المنصب خلال فترة الناصر بمدينة مراكش نجد : أبو عمران موسى كذلك كانت هناك دار للإشراف بفاس ، وكان هؤلاء مسؤولين عن كل ما يتعلق بالمال(4).

(1) رضا رافع : الاقتصاد في المغرب الأقصى في عهد الموحدين(524-668هـ/1129-1269م)، مذكرة لنيل درجة الماجستير في التاريخ الوسيط ، جامعة الجزائر ، 2005-2006م، ص125.

(2) عبد المالك ابن صاحب الصلاة : المن بالإمامة على المستضعفين ، تحقيق: عبد الهادي التازي ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، لبنان ، 1987م، ط3، ص347.

(3) ابن عذاري : المصدر السابق، ص 158.

(4) رضا رافع : المرجع نفسه، ص125.

ثانياً: المسؤولون عن الشؤون المالية

لم يعرف أن أحداً استقل بالإدارة المالية في الدولة الموحدية غير الوزير في عهد عبد المؤمن ويوسف لأن الوزير كان المسؤول عن مالية الدولة، ولم يشاركه في ذلك أحد (1) إذ يذكر أن يوسف بن عبد المؤمن ولى أبو عبد الله بن صقر الخزائن و بيوت المال (2) إلا أنه في عهد المنصور تم اتباع خطة مالية جديدة، ولم تعد شؤون المالية من اختصاصات الوزير (3) لذلك تم استحداث عدة وظائف منها:

(1)-صاحب الأشغال:

ويذكره المقري بصاحب الأشغال الخراجية (4) وهو صاحب الأموال والخراج ، وظيفته استخراج الأموال وجمعها وضبطها وتعقب نظرة الولاة والعمال فيها ، ثم تنفيذها على قدرها (5) وكان الموحدون يقومون باختياره بأنفسهم نظراً لما تحمله هذه المهنة من حساسية، ويصفه المقري بأنه أعظم من الوزير (6).

(1)- عز الدين أحمد موسى : المرجع السابق، ص168.

(2)-ابن أبي زرع : المصدر السابق، ص208.

(3)- عز الدين أحمد موسى : المرجع نفسه، ص168.

(4)- أحمد المقري : نفح الطيب في غصن الأندلس الرطيب، تح: إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، 1408هـ-1988م، ج1، ص217.

(5)-ابن خلدون : المقدمة، ص317.

(6)- المقري : المصدر نفسه، ص217.

ويساعده في ذلك:

-صاحب ديوان الأعمال المخزنية :

يتمتع بسلطة كبيرة وهو يراقب إيراد الدولة ، ويشرف على الدخل والمتصرف ، وله الحق في الإشراف على العمال ومحاسبتهم والقبض عليهم وله معاونون بجميع الأقاليم يسمون المشرفون(1) وللمشرفين بدورهم معاونون لهم بجميع الأقاليم مثل : خازن المال الذهبي، وكذا خازن الطعام(2).

(2) - متولي الجباية :

وهو المختص بتحصيل الضرائب والجزيات(3).

(3) - متولي المستخلص :

وهو الذي يشرف على إدارة أموال الخليفة، إذ يذكر أن أبا بكر بن ملول الصنهاجي كان أميناً على الضياع زمن المنصور(4) كما أن المنصور عين يوسف بن عمر صاحباً للمستخلص بالشرف ومدينة لبلة واستمر في عمله حتى نكبة الناصر(5).

(1) - صالح بن قرية : عبد المؤمن بن علي مؤسس دولة الموحدين ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1991م، ص 85.

(2) -ابن عذاري: المصدر السابق، ص 158.

(3) - صالح بن قرية: المرجع نفسه ، ص85.

(4) - عز الدين أحمد موسى : المرجع السابق، ص 173.

(5) - ابن عذاري: المصدر نفسه ، ص 225.

ثالثاً: مراقبة الإدارة المالية

شدد الخلفاء الموحدون في محاسبة العمال المشتغلين بالأموال المالية(1) كون هذه الوظيفة حساسة جداً، ولها دور كبير في التحكم في تطور الدولة ، وتدهورها ن وذلك لأن بعض العمال لم يتحلوا بالنزاهة والأمانة المطلوبة ، وأغرتهم الأموال فتصرفوا فيها بدون حق. وبالفعل فقد طبق الخلفاء الموحدون سياسة محاسبة العمال ، وأولهم عبد المؤمن بن علي، الذي شدد في محاسبة ولاية الأمر(2).

وقد سار على نهجه أبنائه من بعده ، إذ يذكر أن الخليفة أبو يعقوب أوقع بعبد الرحمن بن يحي مشرف مدينة فاس عند خيانتته ، وعمله على الرعية ، فعاقبه هو وأصحابه إذ كبلهم وسجنهم ، وقبض على سائر العمال الذين بلغ عددهم 18 منهم : مشرف فاس ، وخزانه على المال، وخزانه على الطعام ، ابن عاصم مشرف مكناسة ، وابن هود عاملها ، والمشرف برباط تازة ، فانتزع منهم الأموال والضياع وردها للمخزن ، وطالبهم بدفع أربعمئة ألف دينار ، بحضور شهود ، ولم يدعمهم حتى وفوا بكامل المبلغ(3).

(1)-رضا رافع: المرجع السابق ، ص127.

(2)-ابن صاحب الصلاة: المصدر السابق ، ص ص116،117.

(3)-ابن عذاري: المصدر السابق، ص 158.

وفي عهد المنصور تم محاسبة أبو علي عمر بن أيوب على ما كان تحت نظره في اختزانه من أموال النفقات ، الذي دفع مبلغا ماليا قدره خمسة عشر ألف ديناراً وعجز عن إيفاء الباقي، فاعتقل مع أبي سليمان إلى غاية أن عفا عنه أمير المؤمنين(1).

المبحث الثالث: سياسة الجباية عند الموحدين

ركز داعية الموحدين في مسائل الجباية على ما أقره الشرع من زكاة وعشور و خراج وجزية وغنائم الحرب، وقد شدد في هذه المسألة ولم يقبل غيرها واعتبر كل مال خارج هذه الموارد مال حرام، وكان موقفه هذا ناتجا على أساس دعوته التي هاجم فيها المرابطين، وانتقد سياستهم المالية وما أحدثوه من ضرائب خاصة القبالات، وقد التزم عبد المؤمن بتعاليم إمامه المهدي واقتدى بها في أمور الجباية(2) إذ يعتبر أول من طبق السياسة الشرعية في جباية الأموال، وكانت الدولة تحرص على ألا تحيد عن هذا المبدأ وتكتفي بتحصيل الزكاة و الأعشار(3).

(1)-ابن عذاري: المصدر السابق، ص 225.

(2)عبد القادر طويلب: " النظام المالي الجبائي في الدولة الموحدية وأثره عليها "، دورية كان التاريخية، العدد25، سبتمبر 2014م، ص 152-158.

(3)-محمد عبد الله عنان: دولة الإسلام في الأندلس العصر الثالث عصر المرابطين و الموحدين في المغرب و الأندلس، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط2، 1411هـ/1990م، ص 399.

وقد عمل الموحدون في سياستهم الضرائبية على انتهاج نظام ضريبي واحد حتى نهاية القرن (6هـ/12م)، وقد ركز عبد المؤمن أيام الثورة وبعد قيام الدولة على اتباع السنة في فرض الضرائب و لم تفرض الضرائب غير الشرعية على السكان(1).

وقد التزم يوسف والمنصور والناصر بهذه السياسة ولم يرد أن الموحدين فرضوا شيئاً مما انتقدوه على المرابطين إلا بعد هزيمتهم في العقاب(2).

وكان ما يحصلون عليه خصومهم يكفي في البداية لمواجهة نفقات الحرب والإدارة بيد أنه لما اتسع نطاق الغزوات والفتوحات في المغرب والأندلس وتضاعف عدد الجيوش الموحدية. اضطر عبد المؤمن إلى التماس موارد أخرى للنفقة وكان أول ما فعله هو استحداث الخراج(3) وفي هذا الصدد يقول ابن أبي زرع" أن عبد المؤمن أمر بتكسير بلاد إفريقية والمغرب وكسرها من بلاد إفريقية من برقة إلى بلاد نول من السوس الأقصى بالفراسخ والأنهار والسباخ والطرق والحزون وما بقي قسط عليه الخراج وألزم كل قبيلة قسطها من الزرع والورق فهو أول من أحدث ذلك بالمغرب"(4) وهكذا تحررت السياسة المالية من الجمود الذي فرضه عليها تعاليم المهدي لتتطور مع مقتضيات ما تحتاج إليه الدولة من ضروب النفقة العسكرية والإدارية(5).

(1):مجهول:المصدر السابق،ص ص21،22.

(2)-عز الدين أحمد موسى: النشاط الاقتصادي...،ص 173.

(3)-محمد عبد الله عنان: المرجع السابق، ص 417.

(4)-ابن أبي زرع: المصدر السابق، ص ص 198،199.

(5)-محمد عبد الله عنان: المرجع نفسه ، ص 417.

لكن هذه السياسة كانت عرضة للتذبذب بين الريف والمدينة ومرتبطة بموقف السكان من الموحدين ودرجة المقاومة لهم. وتتعدد الشواهد إلى أن ما فرض من ضرائب مختلفة عن الحكام العامة التي تنسب إلى الخليفة عبد المؤمن كانت أكثر من الربع والخمس بكثير(1).

أولاً: العمال المشرفون على الجباية و مراقبتهم

خصص الموحدون لعملية جباية الأموال عمالاً يشرفون عليها أغلبهم من قبيلة هنتاتة (2) المصمودية، وقد اعتمدوا على اليهود والنصارى في جباية الأموال وتحصيل الضرائب في الأندلس(3) ويبدو أن الدولة الموحدية اتبعت سياسة جبائية صارمة مبنية على محاسبة عمال الجباية حساباً عسيراً فقد كانت تتقلهم من مكان لآخر حتى لا تشتد شوكتهم فإذا غضبوا كان مصيرهم الامتحان أو العقاب أو المصادرة(4) فعلى سبيل المثال معاقبة شيخ كومية أبو زكريا ابن حيون وابنه على الذي كان مشرفاً على تلمسان سنة(579هـ/ 1183 م). وهكذا كان مصير عمال الجباية في المناطق الأخرى من بلاد المغرب وكل ذلك من أجل الحفاظ على أموال الرعية والدولة من النصب(5).

(1)- هنتاتة المصمودية: هي من أكبر قبائل مصمودة خلال العصر الوسيط كانت تسكن الجبال الواقعة خلف مراكش أنظر: البيهقي، ص 37.

(1)- صالح بن قرية: المرجع السابق، ص 148.

(2)- محمد موسى: الحياة الاجتماعية والاقتصادية في جباية من عصر الموحدين إلى الاحتلال الإسباني (6-10هـ)، رسالة دكتوراه في التاريخ الوسيط إشراف: عبد الحميد حاجيات، سنة(1430-1431هـ/2009-2010م)، ص 236.

(3)- صديقي عبد الجبار: سقوط الدولة الموحدية: دراسة تحليلية في الأسباب والتداعيات، رسالة ماجستير في التاريخ وحضارة المغرب الإسلامي، إشراف مكوي محمد، سنة(1434-1435هـ/2013-2014م)، ص 138.

(4)- ابن عذاري: المصدر السابق، ص 155.

(5)- محمد موسى: المرجع السابق، ص 138.

و إن الدولة الموحدية قد لجأت فعلا إلى الضرائب غير الشرعية لسد حاجاتها من الأموال لبيت المال، واحتل النظام المالي مكانة كبيرة للدولة الموحدية خاصة في نهايتها وسقوطها لما اشتد الصراع حول الحكم بين أفراد الأسرة الحاكمة من أبناء عبد المؤمن فنجدهم تارة يسقطون الضرائب على الرعية استمالة لهم(1) وتارة يفرضونها عندما يشتد الأمر أو يكونون في حاجة إلى الأموال. هذه السياسة كان لها أثر كبير على الدولة الموحدية. حيث كانت هذه الضرائب سبب في كثرة الشكايات إلى الخلفاء نتيجة فرضهم لهذه الضرائب وظلمهم للرعية في جبايتها ومن حيث مقدارها(2) وإن هذا النظام بدأ يسير إلى الإجحاف في الفترة التي تلت موقعة العقاب(3) فالسلطين لم يفكروا في تغيير عاداتهم في العطاء والبخ إضافة إلى أن اتساع مساحة الدولة وما يفرضه من زيادة في أعداد الجند يؤدي حتما إلى زيادة الأعباء المالية خاصة إذا علمنا أن هذه الفترة عرفت تدهورا أمنيا رهيبا بسبب الفتن والحروب(4) مما يؤدي إلى تهريبهم من دفع الضريبة وعليه فإن تعثر الجباية وتناقض الخراج يصبح هاجسا يفرض على السلطان الزيادة في قيمة المكوس والمغرم المفروضة على الرعية(5).

(1)-عبد القادر طويلب: المرجع السابق، ص152.

(2)- نفسه، ص 153.

(3)- العقاب: هي معركة جرت أحداثها سنة 609 بموضع يسمى العقاب بين جيش المسلمين بقيادة الدولة الموحدية و النصارى و فيها فني عساكر المغرب و الاندلس، ابن أبي زرع: المصدر السابق، ص 181.

(4)-عبد الجبار صديقي: المرجع السابق، ص140.

(5)- نفسه ، ص141.

ثانيا: موعد جمع الأموال

باعتبار أن الدولة الموحدية دولة إسلامية وتطبيقا لما نص عليه الشرع فإنه جعل موعد جباية الأموال كل عام خاصة بالنسبة للزكاة والجزية والخراج بمعنى أن يدور عليها الحول. وقد كان جباة الأموال في الدولة كانوا يصعدون الجبل كل عام لجباية ما على الرعية من أموال. أما الخراج الذي فرضه عبد المؤمن بالنسبة للمغرب فإن أمواله كانت تجبى سنويا(1) أما فيما يخص الغنيمة فإنه كلما كانت هناك توسعات وانتصارات، بينما العشور فإنه كان مرتبطا بالتجارة وحركة التجار(2).

ثالثا: مناطق جباية الأموال

إن المناطق التي تجبى منها الأموال في الدولة الموحدية تختلف من خليفة على آخر ففي عهد الخليفة عبد المؤمن كانت تجبى الأموال من الأقاليم الآتية: فاس، تلمسان، تادلا، سبتة، طنجة، مراكش والسوس(3).

(1)-حسن علي حسن: المرجع السابق، ص ص 189،190.

(2)-فطيمة حوة: المرجع السابق، ص 92.

(3)-حسن علي حسن: المرجع نفسه ، ص190.

أما في عهد الخليفة يوسف بن عبد المؤمن فقد ازدادت عدة مناطق وهو ما أشار إليه المراكشي بقوله: "كان يرتفع إليه خراج إفريقية وجملته في كل سنة وقرمئة وخمسين بغلا هذا من إفريقية وحدها خلا بجاية وأعمالها وتلمسان وأعمالها والمغرب وحد عمل عندهم الذي يطلقون عليه هذا الاسم من مدينة تدعى رباط تازا إلى مدينة تدعى مكناسة الزيتون طول هذه المسافة وعرضها ومدينة سلا وأعمالها وسبته وأعمالها (وهي في سعة الضخامة) ... إضافة إلى مراكش وأعمالها، فلم يرتفع لملك من الملوك أعني يوسف ما ارتفع إليه من الأموال (1) و قد أشار حسن علي حسن نقلا عن الحسن في كتابه الدوحة المشتبكة إلى هذه المناطق الضريبية سنة (736هـ/1335م) بقوله: "الأقطار التي تجب فيها الأعشار في بلادنا خمسة هي : حضرة فاس و ما والاها و سبته وما والاها و مراكش و ما والاها و درعة وسجلماسة و ما والاها و تلمسان وما والاها و ما وراءها من البلاد إلى الجزائر (2).

(1)-المراكشي: المصدر السابق، ص 189.

(2)-حسن علي حسن: المرجع السابق، ص ص 190، 191.

الفصل الأول: جباية الأموال عند الموحدين

بعدما تعرضنا لسياسة الجباية عند الموحدين و ما صاحبها من تنظيمات أبرزها وضع عمال للجباية و تحديد مناطق عملهم لذلك سنتعرض إلى وضع هذا الجدول الذي يبين لنا أهم العمال و مناطق عملهم في عهد كل من عبد المؤمن ويوسف و المنصور و الناصر نظرا لما تحمله هذه الفترة من أحداث حاسمة انعكست إيجابا على الأوضاع الاقتصادية للدولة الموحدية .

الخليفة	الاسم	المكان	المصدر
عبد المؤمن	عبد الله بن خيار الجياني	فاس	البيان المغرب:ص 120
	أبو إسحاق براز بن محمد المسوفي أبو عبد الله محمد بن المعلم	قرطبة قرطبة	المن بالإمامة: ص207 المصدرذاته و الصفحة ذاتها
	أبو عبد الله محمد بن المعلم	إشبيلية	المن بالإمامة: ص207،208،253
يوسف بن عبد المؤمن	ابن عبد العزيز البنسي أبو بكر يوسف الكوفي أبو الحسن بن هردوش	مراكش مراكش مراكش	أعمال الأعلام: ص 265
	علي بن الرند محمد بن عبد الملك	سلا سلا	العبر:ج6، ص 166 المغرب:ج2، ص 162
	أبو الربيع عبد النور أبو زكريا بن حيون	تلمسان تلمسان	المن بالإمامة: ص419 البيان المغرب:ص ص127،128
	إبراهيم بن إسماعيل ابن مفاخر	فاس سجلماسة	البيان المغرب:ص143 البيان المغرب:ص 112
	ابن مثنى	إفريقية	البيان المغرب:ص 163

(1)-عز الدين أحمد موسى: النشاط الاقتصادي ، ص 358.

الجدول الثاني(2) :

الخليفة	الاسم	المكان	المصدر
يوسف بن عبد المؤمن	أبو الحسن علي بن حنون	؟	عزل عن الجباية سنة 573هـ/1177م ولم يبين ابن عذاري مكان عمله.انظر: البيان المغرب، ص 112
	ابن المعلم	إشبيلية	المن بالإمامة: ص 208
	يلول بن جلداسن	إشبيلية	المصدرذاته و الصفحة ذاتها
	ابن المعلم ثانية	إشبيلية	البيان المغرب:ص 112
	ابن غمر	إشبيلية	ابن سعيد:المغرب ج1، ص 382
	أبو عمر بن أفلح	غرناطة	البيان المغرب
	محمد بن عبد الملك بن سعيد	غرناطة	ابن سعيد:المغرب ج2،ص 162
المنصور	أبو الحسن الهوزني	مراكش	البيان المغرب
	أبو محمد الكاتب	مراكش	المصدرذاته و الصفحة ذاتها
	أبو محمد الكباشي	مراكش	المصدرذاته و الصفحة ذاتها
	أبو موسى بن ومازير	فاس	البيان المغرب:ص 158

ابن سعيد: المغرب ج2، ص 162	غرناطة	محمد بن عبد الملك بن سعيد
المن بالإمامة: ص ص 481، 482 المصدر و الصفحة ذاتها	إشبيلية إشبيلية	محمد بن أبي مروان بن سعيد أبو بكر بن زهر
البيان المغرب: ص 131	إشبيلية	أبو القاسم بن نصير

(1)- عز الدين أحمد موسى: "المرجع السابق"، ص 259.

الجدول الثالث(1):

الخليفة	الاسم	المكان	المصدر
المنصور	ابن الحجاج	مرسية	البيان المغرب:ص171
	ابن رجا	مرسية	البيان المغرب:ص 172
	ابن سليمان	مرسية	البيان المغرب: ص 172
	يزيد بن صقلاب	المرية	المغرب: ج2، ص 205
الناصر	محمد بن عبد الرحمان الغرناطي	مراكش	تولاها بعد غرناطة.انظر:الإحاطة،ص 65
	موسى بن عيسى بن المناصف	مراكش	المغرب:ج1،ص 107
	ابن عبد الصمد	سبته	المغرب:ج2، ص 318
	ناصر مملوك الناصر	سبته	البيان المغرب:ص 237
	محمد بن يحيى بن تاكفت	سبته	
	ابن يوجان	فاس	البيان المغرب: ص 214
	أبو الحسن بن أبي بكر	فاس	البيان المغرب: ص 226
	داود بن أبي داود	فاس	البيان المغرب: ص 237
	أبو الربيع بن أبي عمران	مكناسة	البيان المغرب: ص 226.

عمل عليها قبل فاس أنظر: البيان، ص 214	إفريقية	ابن يوجان	
البيان : ص 219	إفريقية	داود بن أبي داود	

(1)- عز الدين أحمد موسى: "المرجع السابق"، ص 260.

الجدول الرابع(1):

الخليفة	الاسم	المكان	المصدر
الناصر	داود بن أبي داود	توزر	البيان المغرب
	أخو ابن أبي داود	قابس	البيان المغرب: ص 234
	داود بن أبي داود يوسف بن عمر الحسن بن واجاج	إشبيلية	البيان المغرب: ص 200 المصدر نفسه : ص 227
	محمد بن عبد الرحمان الغرناطي	غرناطة	الإحاطة: ص 65
	أبو عامر محمد بن حسون	مالقة	الذيل و التكملة: ج4، ص 214
	أبو علي بن يبقى	مالقة	المغرب: ج1، ص 249

من خلال هذه الجداول نلاحظ أن المصادر لا تذكر في غالب الأحيان تاريخ تعيين العامل أو عزله أما فيما يخص ذكر العمال في مكان واحد هذا لا يعني أن عملهم قد تم في وقت واحد.

(1)- عز الدين أحمد موسى: المرجع السابق ، ص 361.

الفصل الثاني: موارد الجباية عند الموحدين

استنادا إلى قول ابن خلدون: "اعلم أن الجباية أول الدولة تكون قليلة الوزائع كثيرة الجملة وآخر الدولة تكون كثيرة الوزائع قليلة الجملة" (1) يمكن القول إن الدولة الموحدية في أول عهدها عملت على تطبيق مبادئ الشرع، والاعتماد على المصادر التي أقرها الكتاب والسنة ولكن نظرا للتطورات والتوسعات التي شهدتها هذه الدولة في المراحل التي تلت اضطرت إلى استحداث موارد أخرى خارجة عن نطاق الشرع وهو ما أدى بهذه الدولة إلى الزوال.

لهذا فقد عمدنا إلى تقسيم موارد الجباية عند الموحدين إلى قسمين: موارد عصر القوة وموارد عصر الضعف.

المبحث الأول: موارد عصر القوة

تمثلت موارد هذا العصر على موارد شرعية شملت: الزكاة والغنيمة والجزية والخراج والعشور وأخماس المعادن. بالإضافة إلى موارد أخرى تمثلت في الاستثمار و المصادرة.

(1)- ابن خلدون: المصدر السابق، ص344.

أولاً: الزكاة

تعد من الموارد المالية التي لجأ إليها الموحدون، وباعتبار أن هذه الدولة قد قامت على أسس دينية، فقد احتلت الزكاة منزلة هامة في فرضها و تطبيق أحكامها(1) وقد أكد هذا المعنى الخليفة عبد المؤمن من خلال الرسالة التي أرسلها إلى أهل بجاية في ربيع الثاني سنة 566هـ، والتي جاء فيها: "وخذوا بإيتاء الزكاة و الكشف عن مانعيها و تشخيص ممسكيها أو النزر اليسير منها فمن ثبت منعه للزكاة فهو لاحق بمن ثبت تركه للصلاة..."(2).

وقد عمل ابن تومرت منذ بداية دعوته على فرض الزكاة استنادا إلى الشرع واتبع سياسته من جاء بعده في مقدمتهم عبد المؤمن بن علي(3) وكل من جاء بعده وقد استمر أخذهم للزكاة وهو ما أشار إليه ابن صاحب الصلاة عن يوسف بن عبد المؤمن بقوله: "وأخذوا الزكاة من الماشية والحرث على حكم الكتاب والسنة ووضعها في مواضع حقها"(4).

(1)-حسن علي حسن: المرجع السابق، ص 198.

(2)-مجهول: المصدر السابق، ص 133.

(3)-محمد موسى: المرجع السابق ، ص 237.

(4)-ابن صاحب الصلاة: المصدر السابق، ص 211.

وقد اشتهر في مختلف الأقاليم على غرار المغرب الأقصى أنه لا تجب الزكاة إلا في عشرين من الذهب الخالصة كالمرابطية وشبهها أي الموحدية، فإذا كانت الذهب مشوبة بنحاس أو غيره لم تجب الزكاة فيها حتى يكون الذهب فيها وزن عشرين مثقالاً(1).

ومما يؤكد أن الزكاة كانت من مصادر دخل الدولة الأساسية أن كتاب المخزن في الولايات كانوا يقيدونها ضمن مصادر دخل الدولة، ويبدو أن الأمر لم يقتصر على تنظيم الزكاة فحسب فقد ذكر أن القضاة كانوا يشرفون على جمع زكاة الفطر وتوزيعها على مستحقيها(2) وهو ما عمل عليه مختلف الخلفاء للحفاظ على الزكاة كركن أساسي، وهو ما نفهمه من قول الناصري عن المنصور بأنه أدر الأرزاق وعين الصدقات(3).

ثانياً: الغنيمة

شكلت الغنيمة مصدراً هاماً من مصادر دخل الدولة نظراً للمعارك المستمرة التي خاضها ولاة الأمر في الدولة الموحدية في الأندلس والمغرب حتى صار خاضعاً لسلطانهم وما حدث من خلال ذلك من ثورات وخاصة من بني غانية، ومن هنا نلاحظ أن هذا النشاط العسكري وما تخلله من انتصارات نتج عنه غنائم وأموال كثيرة(4).

(1)-رضا رافع: المرجع السابق، ص 132.

(2)-حسن علي حسن: المرجع السابق، ص 222.

(3)-الناصرى: المصدر السابق، ص 177.

(4)-حسن علي حسن: المرجع نفسه، ص 222.

وقد تحصل الموحدون على غنائم وأموال بعد أن قضى الخليفة يوسف بن عبد المؤمن على ثورة ابن منقاد بجبل غمارة سنة (562هـ/1166م) وهو ما أشار إليه ابن صاحب الصلاة بقوله: "والذي نفل الله للموحدين أعزهم الله من ضروب المغانم والأنفال وذلك من البقر اثنا عشر ألفا ومن الغنم سبعة وعشرون ألفا وثلاث مائة، ومن السبي ثلاثة آلاف وستمائة وسبعة وأربعون ومن الدواب ستمائة وسبعة عشر"(1).

و كانت المعارك الفاصلة و الكبرى مصدرا ضخما كوقعة الإرك و فيها يقول رضا رافع نقلا عن صاحب نفع الطيب : "... و غنم المسلمون ما عظم قدره وكانت عدة من قتل من الإفرنج 146 ألف و عدة الأسارى 30 ألف ، و عدة الخيام 150 ألف و للخيل 80 ألف و للبالغ 100 ألف و للحمير 400 ألف جاء بهذا للكفار بحمل أثقالهم لأن لا إيل لهم و أما الجواهر و الأموال فلا تحصى"(2)وقد كان المهدي يقسم الغنائم على أصحابه بنفسه و اتبع عبد المؤمن سنته و سار خلفاؤه على نهجه.وفي هذا الصدد يذكر الناصري أن المنصور كان يقوم بتقسيم الغنائم بين المسلمين وفقا لما يمليه الشرع(3).

(1)- ابن صاحب الصلاة: المصدر السابق، ص 244.

(2)-رضا رافع: المرجع السابق، ص 136.

(3)-الناصرى: المصدر السابق ، ص178.

من هنا يتبين لنا جليا ضخامة الموارد التي كانت تدخل خزينة الدولة جراء المعارك و الفتوحات الكثيرة التي تقوم بها الدولة الموحدية، و في هذا الصدد يقول ابن عذاري عن فتح الموحدون لإشبيلية أنهم تمكنوا منهم و أنفذوا الغنائم و ساقوا من سبيهم مائة فارس و جملة أعلاج(1) إلى جانب ما كانوا يحصلون عليه مقابل قتل الثائرين كابن مردنيش و في هذا يقول : "فاستاقوا الغنائم و امتلأت أيدي الموحدين من السبي و الفيء، وازدادوا نعيما إلى نعمهم و شفيت قلوبهم"(2).

ثالثا: الخراج

لم يكن الخراج مفروضا عند قيام الدولة الموحدية ، و إنما فرضه الخليفة عبد المؤمن الذي سار في بادئ الأمر على سياسة المهدي ابن تومرت الذي اعتبر أراضي أعدائه غنيمة لكنه عدل عنها لما قام بجراء المسح الكامل لمختلف الأراضي عام(555هـ /1160م)(3) وهو ما أشار إليه الناصري بقوله : "و في سنة خمس و خمسين و خمسمائة أمر عبد المؤمن بتكسير بلاد إفريقية و المغرب فكسر من برقة في جهة الشرق إلى بلاد تول من السوس الأقصى في جهة الغرب الفراسخ و الأميال طولا و عرضا ثم أسقط التكسير الثلث في الجبال و الفياض و الأنهار و السباخ و الخزون والطرق و ما بقي قسط عليه الخراج و ألزم كل قبيلة بقسطها من الزرع و الورق فهو أول من أحدث ذلك بالمغرب عفا الله عنه"(4).

(1)-ابن عذاري: المصدر السابق ، ص 93.

(2)-نفسه ، ص89.

(3)-عز الدين أحمد موسى: التنظيمات ...، ص 176.

(4)-الناصري: المصدر السابق ، ص 156.

ويبدو أن عبد المؤمن قد واجه أزمة مالية وهو عائد من حملته الإفريقية لذلك شرع في تنظيم الجباية الخراجية على أساسين : أولا فرض الخراج على الأراضي الصالحة للزراعة و لهذا أسقط الثلث مقابل ما لا يصلح للزراعة ، ثانيا : جعل القبيلة الوحدة الأساسية لجمع الضرائب في البلاد الشرقية و الغربية(1).

و قد اتخذ الخليفة عبد المؤمن هذا الإجراء بعد أن استقرت الأوضاع في البلاد و صار له من القوة ما يستطيع به فرض ما شاء من أنواع الجبايات لهذا لم يتخذ هذه الخطوة إلا بعد سنة 555هـ أي بعد سقوط دولة المرابطين بأربعة عشر عاما و تمكن سلطانه في البلاد و صار لا ينازعه في ذلك أحد(2).

ورافق هذا التنظيم لجمع الخراج وضع سياسة متشددة مع عمال الجباية و محاسبتهم لأن جباية السلطان تنمو كلما تشدد مع عماله، و قد أصبح هذا الإجراء قاعدة سار عليها الخلفاء الموحدين فيما بعد موردا من الموارد الثابتة لجباية الأموال، فالمراكشي يقول أن ابن خلكان يصف الخليفة يوسف بن عبد المؤمن : "كان جماعا مناعا ضابطا لخراج مملكته عارفا بسياسة رعيته(3).

وبقي الخراج يشكل موردا هاما من موارد بيت المال وكان ينقص ويزيد حسب الأوضاع الاجتماعية والسياسية حتى موقعة العقاب التي أخلت كثيرا بالخراج(4).

(1)- عز الدين أحمد موسى: النشاط ...، ص 176.

(2)- حسن علي حسن: المرجع السابق ، ص 198.

(3)- المراكشي: المصدر السابق ، ص 187.

(4)- رضا رافع: المرجع السابق ، ص 131.

رابعاً: الجزية والضرائب

(1) - الجزية :

تعتبر الجزية المورد الثالث من موارد بيت المال(1) التي فرضت منذ قيام الدولة الموحدية إلا أن الموحدين كانوا يتميزون في معاملتهم اتجاه أهل الذمة عكس المرابطين الذين تشددوا مع أهل الذمة (2) إلا إن هناك مواقف متناقضة حول معاملة الموحدين لأهل الذمة. فالنويري يرى أن الخليفة عبد المؤمن خير أهل الذمة بين الإسلام أو ترك البلاد أو القتل (3) و في مقابل ذلك تشير الدراسات الأوروبية الى تدهور وضعية المسيحيين في المغرب عصر الموحدين و أسمته بعصر الاضطهاد (4) وفقد أشارت بعض المراجع إلى اتخاذ الخليفة عبد المؤمن موقفا صريحا في فرض الإسلام الجزية على أهل الذمة في تونس حين فتحها فيقول ابن الأثير: "و تسلم البلد- أي تونس- و أرسل إليه من يمنع العسكر من الدخول و أرسل أمناءه ليقاسموا الناس على أموالهم ... وعرض الإسلام على من بها من اليهود والنصارى فمن أسلم سلم ومن امتنع قتل(6).

(1)-حسن علي حسن: المرجع السابق ، ص 191.

(2)-رضا رافع: المرجع السابق ، ص ص132،133.

(3)-النويري:المصدر السابق ، ص 256.

(4)-فطيمة حوة:المرجع السابق ، ص 102.

(5)-ابن الأثير :المصدر السابق ،ص 63.

ومن هنا نستنتج أن أهل الذمة(1) من اليهود والنصارى عاشوا في عهد الخليفة عبد المؤمن تشددا نتيجة للظروف و الأحداث التي كانت تمر بها البلاد فلم يعقد الموحدون ذمة ليهودي أو نصراني) ، لكن رسائل الجينيزا تتضمن وصفا لمذابح اليهود في مراكش سنة(536هـ/1140م)، إلا أن الواقع أن العائلة الميمونية فرت من قرطبة إلى فاس بعد سنوات قليلة و هذا ما يوحي أن الاضطهاد في المغرب و الأندلس لم يكن دائما(2).

(2)-الضرائب:

عمل عبد المؤمن منذ قيام الدولة الموحدية على تطبيق أحكام القرآن الكريم في فرض الضرائب، و حرص على إلغاء الرسوم و الضرائب التي تخالف الشرع و التي فرضها المرابطون(3) وقد أوضح عن هذه السياسة من خلال رسالته التي أصدرها في الرابع العشرين من جمادى الأولى سنة(547هـ/1152م) الموجهة إلى أهل قسنطينة(4) وقد اتبع هذه السياسة ابنه يوسف حين خفف الضرائب و أسقط بعضها كإلغاء القبالة على أحد ا لجسور المقامة بإشبيلية سنة(567هـ/1171م) و التي كان يستخدمها السكان العبور(5).

(1)-أهل الذمة :اسم أطلق على غير المسلمين و الذمة تعني الضمان و الأمان أنظر ابراهيم القادري بوتشيش: مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب و الأندلس خلال عصر المرابطين، دار الطبعة للطباعة و النشر بيروت ،ط1، 1998.

(2)-فطيمة حوة: المرجع السابق ، ص 102.

(3)-حسن علي حسن: المرجع نفسه ، ص 212.

(4)-مجهول: المصدر السابق ، ص ص21،22.

(5)-ابن صاحب الصلاة : المرجع السابق ، ص ص 235-243

لكن بعد اتساع المجال البحري للدولة و تطلب ذلك أموال كبيرة، فقد أوجد الموحدون أنواعا من القبالات وهي ضريبة تدفع لبيت المال، و قد أطلق هذا الاسم على الضرائب الزائدة على ما يقتضي الشرع، كما فرضت المكوس على أماكن العبور. وبالرغم من خروج هاتين الضريبتين عن الشرع إلا أن الفقهاء أجازوها بحكم المصلحة العامة لأهل البلد(1).

خامسا:العشور

تعتبر العشور ضريبة شرعية و الدليل على ذلك الرسالة التي تدعو إلى التمسك بهذه الضريبة(2) ولم تبين المصادر ماهية هذه العشور أهي تلك التي تدفع عن أرض المسلم أم التي تدفع على السفن الواردة إلى المراسي أم الأمران معا(3).

لم نجد ما يوضح الحالة الأولى وربما المقصود منها الزكاة، أما بالنسبة للحالة الثانية فقد سبقت الإشارة إلى أن عبد المؤمن قد نهى عن تحجيز المراسي(4) إلا أننا نجد ابن عذاري يشير بوضوح إلى أنه ومنذ خلافة عبد المؤمن كان أمير البحر في بجاية ينفق أموال التجار الواصلين من الإسكندرية حتى يستعلم أحوالهم(5).

(1)-محمد موسى: المرجع السابق، ص ص 237،238.

(2)-مجهول : المصدر السابق ص 130.

(2)-عز الدين أحمد موسى: التنظيمات...، ص 222.

(3)- عز الدين أحمد موسى: المرجع نفسه، ص 222.

(4)-ابن عذاري: المصدر السابق، ص، ص 120-122.

ومن هنا يمكن القول إن العشور كانت من الموارد التي تجبى منها الأموال مع قلة الأدلة التي تؤكد ديمومة الاعتماد على هذا المورد في جباية الأموال.

سادسا:أخماس المعادن

اهتم الموحدون كثيرا بعمليات التعدين وأخذ الخمس خاصة في عهد يوسف بن عبد المؤمن، فقد أظهر عناية خاصة بصناعة المعادن وهو ما دفع الموحدون إلى اكتشاف بعض المعادن: كمعدن حصن زجندر بالسوس سنة 78هـ .وفي نفس السنة خرج يوسف من مراكش لبناء زجندر وبناء على المعدن الذي ظهر هناك وما خرج الخليفة بنفسه إلا دليل على مدى اهتمامه بصناعة التعدين . ومن المرجح أن الخلفاء عينوا قضاة في مراكز التعدين ليؤكدوا على جباية حقلهم من المعادن، وما يؤكد هذا الرأي أن أبا عبد الله بن عبد الرحمان السرقسطي (ت598هـ) ولي قضاء معدن عوام بمقرية من فاس(1) وربما كانت تجبى الأموال الكثيرة من المعادن وذلك لتوفر هذه الأخيرة سواء في المغرب أو الأندلس(2).

(1)-حصن زجندر: يوجد بالسوس غير أن فضته لا توجد هناك أعني فضة معدن زجندر و بالسوس أيضا معدنان نحاس و معدن توتيا. أنظر: المراكشي ، ص 314.

(1)-محمد المنوني: العلوم والآداب والفنون على عهد الموحدين ، مطبعة المهدية، تيطوان، 1399هـ/1979م، ص 260.

(2)-فطيمة حوة: المرجع نفسه ، ص 101

سابعا:موارد أخرى

إلى جانب الموارد التي تم ذكرها اعتمد الموحدون على موارد أخرى تجبى منها الأموال
تمثلت في:

أ-الاستثمار:

شرعت الدولة الموحدية منذ خلافة عبد المؤمن في استصلاح الأراضي و زراعتها
بالأشجار المثمرة ، ومن أشهر مزارع الدولة زيتون بحيرة مراكش الذي بلغ بيوعه 30 ألف
دينار في العام(1) وزيتون بحيرة مكناسة الذي يباع ب35 ألف دينار سنويا، وزيتون بحيرة فاس
الذي كان يباع ب 50 ألف دينار سنويا(2).

ومن مظاهر الاستثمار أن الدولة الموحدية في خلافة يوسف بن عبد المؤمن بنت في
إشبيلية حوانيت وأجرتها ثم اقتطعت من مستأجريها ضرائب، وعن ذلك يقول ابن صاحب
الصلاة:" ونما الخراج في ذلك نموا عاليا"(3).

(1)-ابن الخطيب: الحل...، ص145.

(2)-فطيمة حوة: المرجع السابق، ص 106.

(3)-ابن صاحب الصلاة: المصدر السابق، ص 271.

(4)-حسن علي حسن: المرجع السابق ، ص 206.

(5)-ابن خلدون: العبر ...، ص 223.

ب)-المصادر

تعتبر المصادر موردا مفيدا لخزينة الدولة خاصة إذا تعلق الأمر بمحاسبة العمال ومراقبتهم في الأموال التي يجبونها بغير وجه حق فتضاف إلى خزينة الدولة فيما يسمى بالمصادر. وقد مارس الخلفاء حقهم في مصادرة الأموال والأموال كما فعل عبد المؤمن بن علي حين دخل تونس، فصادر أموال الناس فيها. وكذلك قام الخليفة يوسف بن عبد المؤمن سنة (579هـ/1183م) بمحاسبة وزرائه وعماله ومنهم: وزيره ادريس بن جامع الذي استصفى أمواله، ومشرف إشبيلية الذي أمر بسجنه والاستيلاء على أمواله(1).

لم يختلف الأمر عند باقي الخلفاء ومثال ذلك: أن المنصور الموحدي سلك سياسة أبيه في مصادرة الأموال ومثال ذلك: معاقبته لابن سنان سنة (586هـ/1190م)، لما بلغه عنه... في وقعة المنار أنه أول من بادر بالفرار...، وبعد ذلك أمر المنصور باستصفاة أحواله وضم أمواله(2).

(1)-حسن علي حسن: المرجع السابق، ص 206.

(2)-ليلي أحمد النجار : المغرب والأندلس في عهد المنصور الموحدي: دراسة تاريخية وحضارية (580-595هـ/1184-1198م)، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراة في التاريخ الإسلامي، 1409هـ/1989م، ج2، ص 259.

وفي سنة (593هـ/1196م) قام المنصور بحاسبة أبي سليمان داوود بن أبي داوود وأبي علي عمر بن أيوب، وأحيانا تقوم الدولة بمصادرة أموال أحد عمالها ثم يظهر ظلم ما قامت به مثلما حدث لمحمد بن عبد الملك بن سعيد بن خلف من أهل قلعة بجسر في الأندلس حين غضب عليه المنصور، ولكن لم يلبث أن صفح عنه ورد عليه أمواله(1).

ومن هنا يمكن القول إن هذه الموارد التي اعتمدت عليها الدولة الموحدية في عصر الازدهار قد ساهمت في ظهور الرخاء الاقتصادي، إلا أن هذا الوضع لم يبق على حاله إذ سرعان ما اضطرب حبل الأمن وتقلصت الأراضي وانتشرت الفتن فاضطر الخلفاء وعمال الولايات إلى فرض ضرائب جديدة مخالفة للشرع.

(1)-ليلي أحمد النجار: المرجع السابق، ص 259.

المبحث الثاني: موارد عصر الضعف

لقد آل الأمر بالدولة الموحدية التي لطالما نادت بتطبيق أحكام الكتاب والسنة في جباية الأموال إلى استحداث ضرائب جديدة غير شرعية و هي نفسها الضرائب التي شهر بها ابن تومرت ،واعتبرها خارجة عن نطاق الشرع فدعى إلى محاربتها و سار على نهجه عبد المؤمن بن علي والذين خلفوه .إلا أن الوضع لم يدم طويلا إذ سرعان ما تقلصت الأراضي الزراعية للدولة الموحدية ، واضطرب الأمن و ذلك عندما اشتد الصراع بين أفراد الأسرة الحاكمة من أبناء عبد المؤمن(1) وكان لغياب السلطة المركزية وممثلها على الصعيد الإقليمي أثر كبير في تفشي السطو والنهب ومصادرة الأملاك ومطالبة الرعية بمغارم مجحفة و توعدهم بحرق الزرع و القتل إن توقفوا عن ذلك(2).

ولعل ما يبين لنا أن هذه الضرائب كانت موجودة فعلا أن الوثائق آخر الخلفاء الموحدين في المغرب الأقصى عندما أراد الخلافة لنفسه كان من أبرز شعاراته رفع المغارم والكلف عن الناس الحاضر والبادي، ويبدو أن هذا العصر قد شهد أيضا فرض ضرائب على التجار(3) والدليل على ذلك ظهور المشرف في غير مدينة ويرى ابن غالب ثقل الضرائب في الأندلس في ظل حكم الموحدين(4).

(1)-عبد القادر طويلب: المرجع السابق، ص، ص 152-158.

(2)-عبد الجبار صديقي: المرجع السابق ، ص142.

(3)-عز الدين أحمد موسى: المرجع السابق ، ص329

(4): فطيمة حوة : المرجع السابق ، ص 108.

وكانت الضرائب والمكوس الممنوعة شرعا موجودة، وشملت ضرائب العبور وهي ما يفرض على طول الطرق في المراصد وعند البوابات (القبالات) وضرائب النفقات التجارية عندما تباع البضائع أو يتم تحويلها وتدعى مغارم وإتاوات ومكوس(1) ونلاحظ كثرة هذا النوع من الضرائب في الأندلس(2).

ومما زاد في حدة الإجحاف الضريبي هو ظهور الإقطاع الجبائي الذي منحه الخلفاء لشيخ القبائل وقادة العسكر من أجل الحفاظ على ولائهم في ظل الضعف الذي عرفه الخلفاء المتأخرون و في هذا الصدد يذكر ابن عذاري أن الخليفة الموحي عبد الواحد الرشيد لكي يستميا ابن وقاريط أحد شيوخ هكسورة إلى صفة أن ينعم عليه بهزرجة و أغمات ووريكة و كثر له بذلك ظهائره(3).

ويمكن إرجاع الأسباب التي أدت بالموحدين إلى فرض ضرائب غير شرعية إلى رغبتهم في إعادة إحياء دولتهم وتقويتها خاصة بعد الضعف الذي عانت منه خلال هذه الفترة

(1) - كونستيل أوليفيا ريمي: التجارة والتجار في الأندلس، تعريب: فيصل عبد الله سالم، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1990، ص 202.

(2) - نفسه.

(3) - ابن عذاري: المصدر السابق ، ص 305.

واعتمادا على قول ابن خلدون الذي يعتبر أن الضرائب غير شرعية ميزة لا مفر منها لتدهور الدولة. لذلك فإن الوالي يبتدع أنواعا جديدة من الضرائب يفرضها على التجارة. ويفرض المكوس على الأسعار في الأسواق وعلى أنواع البضائع المستوردة على أبواب المدينة(1).

لجأت الدولة الموحدية إلى فرض الضرائب غير الشرعية حين استبد بها الضعف وحادت عن سياسة مؤسسها وزعيمها الروحي ابن تومرت، وذلك لتقوية نفوذها وزيادة قوتها وفرض نفسها في الساحة السياسية، إلا أن شأنها في ذلك شأن الدول الأخرى خصوصا الدولة المرابطية.

وعليه يمكن القول إن الدولة كلما ابتعدت عن الشرع في مختلف أعمالها ومنها المالية انتهت بالاضمحلال والسقوط وفي هذا الصدد يقول ابن خلدون: "ويؤذن ذلك باختلال العمران ويعود على الدولة ولا يزال ذلك إلى أن تضمحل"(2).

(1)-ابن خلدون: المصدر السابق ، ص، ص 345-347.

(2)- نفسه.

الفصل الثالث : نفقات الأموال المجبأة

تمهيد:

توجه موارد الجبأية إلى تغطية النفقات العامة في مصالح المسلمين، من منشآت وخدمات عامة. لذا سنحاول التحدث عن أوجه صرف الأموال المجبأة للدولة الموحدية التي تعددت وشملت الأعمال الحربية والإدارية والاجتماعية والعمرانية.

المبحث الأول: الجيش

يعتبر الجيش الدعامة الأساسية للدولة، لذا فقد أولت الدولة الموحدية اهتماما كبيرا بالجيش، وبحكم تعدد الحملات العسكرية البرية والبحرية. فقد احتل الإنفاق على الجنود والجيش الصدارة في كمية الإنفاق من بيت المال(1) وقد شملت نفقات الجيش العتاد والمؤن واللباس وحتى المسكن (2) بالإضافة إلى الرواتب التي كانت تتعم عليهم من طرف الدولة ويبدو أن الرواتب بدأت مع غزوة تادلا سنة(530هـ/1136م). إذ يذكر ابن القطان أن عبد المؤمن قسم البركة على جنده(3) واستمر خلفاؤه من بعده على تنفيذها. وكانت البركة تخرج قبل المسير للغزو أو أثناءه (4)أو بعد المعركة أو بعد الرجوع منها(5).

(1) -المقري: المصدر السابق، ج1، ص202.

(2) -ابن صاحب الصلاة: المصدر السابق، ص216

(3) -ابن القطان: المصدر السابق، ص250.

(4) -ابن عذاري: المصدر السابق، ص61.

(5) - نفسه، صص54-92.

ويتساوى في مقدار البركة الجند النظامي وغيره، غير أن الجند النظامي كانت له بركة منتظمة تصرف في أوقات محددة(1) ويذكر ابن صاحب الصلاة أنها كانت تدفع كل شهر(2) أما المراكشي وبسببها جامكية(3) أنها كانت تدفع ثلاث مرات في كل سنة، وفي كل أربعة أشهر مرة، وجامكية الغز(4) مستمرة(5).

أما عن مقدار البركة، فقد أورد ابن صاحب الصلاة معلومات يسيرة عن البركة التي كانت تعطى للجند في حالة الغزو، ففي غزوة الموحدين شرق الأندلس وذلك سنة (561هـ/1164م) صرف للفارس عشرون ديناراً، ولكل شيخ من الموحدين أو العرب مائة دينار(6) أما في غزوة وبذة فقد بلغ مقدار البركة أكثر مما كان في غزوة شرق الأندلس، إذ وزعت البركة فيها ثلاث مرات عند الاستعداد وأثناء الرجوع وعند تفرق الجموع وقد بلغ ما ناله الفارس ضعف ما ناله الراجل، وما أخذه الجندي من العرب ضعف ما ناله الجندي من الموحدين(7) وهذا يرجع إلى السياسة التي اتبعها الموحدين في كسب ود العرب حتى لا يثيروا الفتن والثورات(8).

(1) - عز الدين أحمد موسى: التنظيمات...، ص288.

(2) - ابن صاحب الصلاة: المصدر السابق، ص165.

(3) - جامكية: مصطلح مملوكي، ولا نعلم إن كان هذا المصطلح مستعملاً في المغرب أم أن المراكشي استعمل مصطلحاً واحداً في المشرق قبل الفترة المملوكية، أنظر: المراكشي: المصدر السابق، ص366.

(4) - الغز: وهم الأتراك ولفظة الغز ترجع إلى الدور العسكري البارز الذي قاموا به في البلاد الشرقية. أنظر عز الدين أحمد موسى: النشاط الاقتصادي...، صص122،123.

(5) - المراكشي: المصدر نفسه، ص288.

(6) - ابن صاحب الصلاة: المصدر السابق، ص216.

(7) - نفسه، ص348.

(8) - عز الدين عمر موسى: المرجع نفسه، صص289،290.

وإلى جانب البركة هناك المواسات وهي التي تفرق عليهم عند تحصيل الغلال بالإضافة إلى الإحسان وهو مبلغ يفرق عليهم(1) وكلاهما أي المساواة والإحسان من السنة إلى السنة بينما المرتبات والتميز عند المعارك(2).

بالإضافة إلى البركة والمساواة والإحسان، هناك الأعطيات والمنح التي توزع على الجند في الاحتفالات العامة أو المناسبات(3) هذا فضلا عما تصرفه الدولة احتفاء بالعسكر استعدادا للاشتراك في الغزو، فقد كان العسكر والمقيم يطعم خمسة عشر يوما كمظهر من مظاهر التكريم(4).

إلى جانب التمييز والأعطيات للجند كان هناك الإنفاق على الأسطول وجنوده، فقد اهتم الموحدون بالأسطول لمواجهة نشاط العدو البحري وحماية الدولة ومن هنا اهتم الخليفة عبد المؤمن بإنشاء أسطول ضخم يضم 400(5) قطعة وفي رواية أخرى 700 قطعة(6) ومهما كان في هذا العدد من مبالغة إلا أنه مما لا شك فيه أن هذا الأسطول احتاج لقدر كبير من المال لتجهيزه وإعداده.

-
- (1) -رضا رافع: المرجع السابق، ص141.
 - (2) -فطيمة حوة: المرجع السابق، ص116.
 - (3) -ابن أبي زرع: المصدر السابق"، ص217.
 - (4) -ابن عذاري: المصدر السابق، ص117.
 - (5) -الناصرى: المصدر السابق، ص128.
 - (6) -ابن أبي دينار: المصدر السابق، ص112

المبحث الثاني: الرواتب والهبات

أولاً: الرواتب:

شملت الرواتب أصنافاً عديدة من الموظفين والمشتغلين، من الأجناد والكتاب وصاحب الأشغال والعمال (1) والفقهاء والبنائين والصناع (2) والقضاة والأطباء والخطباء والشعراء والأعيان والأشياخ (3) الذين بلغ راتبهم -الأشياخ- أربعين ديناراً (4) بالإضافة إلى متولي الخزنة العلمية وأهل الخطط الدينية من أئمة وخطباء ومؤذنين (4) وكانت الرواتب مستمرة كل شهر (5) وقد كانت تدفع نقداً (6) وكان الطلبة أيضاً ينعمون بالرواتب (7) فقد اهتم عبد المؤمن بالعلم والعلماء وشجع الطلبة وأجرى عليهم الأرزاق (8).

(1) -ابن صاحب الصلاة: المصدر السابق، ص ص 86-110.

(2) -نفسه، ص 110.

(3) -ابن أبي زرع: المصدر السابق، ص 210.

(4) -فطيمة حوة: المرجع السابق، ص 117.

(5) -عز الدين عمر موسى: المرجع السابق، ص 291.

(6) -ابن صاحب الصلاة: المصدر نفسه، ص 165.

(7) -عز الدين عمر موسى: المرجع نفسه، ص 291.

(8) -ابن أبي زرع: المصدر نفسه، ص 218.

(9) -المراكشي: المصدر السابق، ص 269.

ثانياً: الهبات

لقد عرف الخلفاء الموحدين بالكرم والجود، فقد كانوا كثيري البذل والعطاء. ففي كل مناسبة كانوا يفرقون الأموال على الناس كافة لا سيما الضعفاء والغرباء منهم حتى بلغ ما يناله الرجل في مثل هذه المناسبات ثلاثين ديناراً(1) وقد بلغ ما أخرجه المنصور لما تولى الخلافة مئة ألف دينار ذهب فرقها على الضعفاء والفقراء(2).

وقد كان الخلفاء يبتغون من وراء هباتهم أغراضاً سياسية، فقد كانوا يشملون أبناء الحكام السابقين بالعطاء الكثير فيقطعونهم الأراضي ويعطونهم المنازل والمراكب واللباس والأموال تألقاً لهم(3) مثال ذلك: أن عبد المؤمن أمر ليحي بن العزيز ملك بجاية بالمنازل المتسعة والمراكب النبيلة والكسي والأموال الفاخرة(4) وأعمره الديار وأقطعته الضياع(5) وكذلك فعل المنصور الذي صرف على الأعمام والأخوة من السادة كيلاً ينازعه في الخلافة(6).

(1) -ابن صاحب الصلاة: المصدر السابق، ص333.

(2) -ابن أبي زرع: المصدر السابق، ص 217.

(3) -المراكشي: المصدر السابق، ص 275.

(4) -نفسه، ص ص 341،340.

(5) -ابن الخطيب: الحل...، ص 113.

(6) -المراكشي: المصدر نفسه، ص ص340،341.

كما أقطع الخلفاء الموحدين الأراضي كهبات مثل ما فعل المنصور الذي أقطع أحد أعيان الموحدين وهو رجل من أهل إربل يعرف بأحمد الحاجب مواضع ليس لأحد من قرابته مثلها(1) كذلك أقطع شعبان المذكور بالأندلس وهو من الغز قرى كثيرة تغل في كل سنة نحو من تسعة آلاف دينار(2).

إلى جانب أنه كانت هناك هبات على الوفود خاصة تلك التي تأتي للبيعة وإعلان الطاعة مثل: وفد إشبيلية الذي أقبل على عبد المؤمن لبيعته، وقد منحهم الجوائز والإقطاعات وذلك لجميع الوفد سنة(542هـ/1147م) (3).

كما كانت هناك هبات على الأمراء مثلما فعل يوسف بن عبد المؤمن، والذي عرف بأنه كان جوادا سجيا حيث أعطى هلال بن محمد بن سعد ابن مردنيش صاحب شرق الأندلس اثني عشر ألف دينار في يوم واحد(4) وكذلك يظهر كرمه مع الأجانب مثلما فعل مع فرنانده راييس النصراني صاحب قشتالة، الذي بقي في حضرة مراكش خمسة أشهر تحت أنعام وامتنان وعطاء جزيل(5).

(1) -المراكشي: المصدر السابق، ص 366.

(2) -نفسه، ص ص366،367.

(3) -الناصرى: المصدر السابق، ص 105.

(4) -المراكشي: المصدر نفسه، ص366.

(5) -ابن عذاري: المصدر السابق، ص 103.

وقد شملت الهبات أيضا الشعراء وذلك لتكريمهم، فقد كانت لهم منزلة رفيعة عند الخلفاء الموحدين، فعلى سبيل المثال منح عبد المؤمن بن علي إلى أحد الشعراء ألف دينار على بيت قاله:

ما هز عطفيه بين الأبيض والأسيل مثل الخليفة عبد المؤمن بن علي(1)
وكذلك ولده يعقوب المنصور أجاز ابن منقذ بكل بيت من قصيدة مدحها بها ألف دينار
والقصيدة تحتوي على أربعين بيتا(2).

المبحث الثالث: الأعمال الاجتماعية والمنشآت العمرانية

أولاً: الأعمال الاجتماعية

لقد أولى الخلفاء الموحدين اهتماما كبيرا بالأعمال الاجتماعية، إذ نجد الخليفة عبد المؤمن يكرم أربعة أولاد يتامى في تلمسان فقد أسهمهم أرضا واسعة لاحترائها، وأعطى كل واحد منهم ألف رأس من الغنم ومثلها من البقر وأربعة آلاف دينار(3).
كما أكرم على الطلبة العرايا الضعاف بمراكش فأسلف من مال المخزن لكل واحد منهم ألف منقال(4).

(1) -شهاب الدين النويري: المرجع السابق، ص ص، 172،173.

(2) -عبد الرحمان الجيلالي: المرجع السابق، ص 63.

(3) -ابن عذاري: المصدر السابق، ص ص 80،81.

(4) -ابن عذاري: نفس المصدر، ص81.

وقد اهتم المنصور بالأعمال الاجتماعية، إذ اهتم بأحوال المرضى فشيّد مارستانا بمراكش وأجرى له ثلاثين ديناراً لكل يوم برسم الطعام خارجاً وجلب له الأدوية والصيدلة والأطباء والثياب ليل ونهار للصيف والشتاء للمرضى، ومن كان فقيراً كان يعطى ما لا يكفيه حتى يستقل (1) كما أجرى على أهل المارستان والجذما والعميان في جميع عمله (2).

وكذلك يظهر الاهتمام الاجتماعي في وقت المجاعات، فقد كانت أبواب المخازن تفتح للفقراء بلا ثمن وللقوياء بثمن (3) هذا عدا عن المساعدات في الكوارث مثل بناء الأسواق إذا ما أصابها حريق (4).

ومن مظاهر الرعاية الاجتماعية التي تكلفها الدولة الاهتمام بالطفولة فقد كان المنصور يأمر بختن الأطفال الأيتام فيجمعون إلى موضع قريب من قصره ويأمر لكل صبي بدينار من ذهب ودرهما من فضة وحبّة من فاكهة، وقد صرف في هذا المشروع ذات مرة ألف دينار ودرهم (5).

(1) -المراكشي: المصدر السابق، ص، ص 364-366.

(2) -ابن أبي زرع: المصدر السابق، ص 219.

(3) -ابن عذاري: "المصدر السابق"، ص 267.

(4) -نفسه، ص ص 257، 258.

(5) -المراكشي: المصدر نفسه، ص ص 364، 365.

ثانيا: المنشآت العمرانية

اهتم الموحدون بتشييد البنايات وأبدعوا في ذلك إذ شهد عهدهم حركة عمرانية نشيطة شيدت فيها معالم عمرانية لا تزال خالدة إلى يومنا هذا، وقد عرف الخلفاء الموحدون بشغفهم بالبناء والتعمير الذي استنزف الكثير من بيت المال للكثير، فمن الخلفاء الموحدون من أنفق من ماله الخاص مثل يوسف بن عبد المؤمن(1) ويعتبر المنصور أكثر الخلفاء شغفا بالبناء(2).

(1)-بناء المدن:

أنشأ الموحدون عدة مدن جديدة مثل مدينة الرباط فقد أتموا سورها وبنوا فيها مسجدا عظيما كبير المساحة واسع الفناء و هي مدينة كبيرة جدا (3)كما أقاموا مدينة بجبل الفتح وكانت هذه المدينة منزلا عند إجازة العساكر المنصورة و قد بنوا فيها الديار و القصور (4) وكذلك بنوا مدينة البطحاء من بلاد إفريقية(5)بالإضافة إلى بنائهم مدينة تازا(6) . ولم يكتف الموحدون ببناء مدن جديدة، بل ووسعوا مدنا أخرى مثل: قرطبة التي بنوا فيها قصورا وحموا ثغورها و أعادوا ترفيع قبابها(7) كما أعادوا بناء مدينة مراكش(8) .

(1)-ابن صاحب الصلاة: المصدر السابق، ص 165.

(2)-المراكشي: المصدر السابق، ص ص 369،370.

(3)-نفسه، ص 341.

(4)-صاحب الصلاة: المصدر نفسه، ص ص84،86.

(5)-الناصرى: "المصدر السابق"، ص 125.

(6)-تازا:من بلاد المغرب أول بلاد تازا ما بين المغرب الأوسط وبلاد المغرب في الطول وفي العرض البلاد الساحلية مثل وهران ومليلة وغيرها.أنظر الحميري: المصدر السابق، ص 128.

(7)-ابن صاحب الصلاة:نفس المصدر، ص 140.

(8)-نفسه، ص 168.

(2)-المساجد:

شيد الموحدون مساجد كثيرة منها: الجامع الكبير بإشبيلية وقد أبدع الموحدين في بناء هذا الجامع إذ أقاموا فيه ساباطا يدخل من القصر إليها ومنها إلى الجامع و نقل إليه منبراعظيما كان قد صنع بالأندلس في غاية من الاتقان قطعة عود و صندل أحمر و أصفر و صبائحه من الذهب و الفضة وصنع من الخشب(1) وقد بلغت قيمة صبائح الذهب مائة ألف دينار(2). بالإضافة إلى جامع إشبيلية بنى الموحدون جامع حسان بالرباط(3) و قد شرع في بنائه في عهد المنصور ولم يتمه لا هو ولا الذين جاءوا بعده و لو أكمل بناء هذا الجامع لكان أعظم مساجد المغرب(4).

وهناك أيضا مسجد الكتبية بمراكش(5) بالإضافة إلى مسجد الطالعة بسلا و مسجد الخيرالدة بإشبيلية ،و قد أنجزت هذه المساجد الثلاثة في آن واحد و ذلك في عهد المنصور(6).

(1)-ابن الخطيب: المصدر السابق،ص ص 108،109.

(2)-يوسف أشباح:تاريخ الأندلس في عهد المرابطين والموحدين؛ ترجمه ووضع حواشيه: محمد عبد الله عنان،ط2، القاهرة، 1958م، ص 497.

(3)-ابن أبي زرع: المصدر السابق، ص 230

(4)- إبراهيم حركات:"المرجع السابق"، ص343.

(5)- نفسه، ص 344.

(6)-نفسه، ص345.

(3)-المدارس و المستشفيات:

شيد الموحدون المستشفيات مثل: مستشفى مراكش و قد أتقن بناءه بالنقوش البديعة والزخارف المحكمة(1).

وقد عني الموحدون بإنشاء المدارس التي نذكر منها: مدرسة المسجد الأعظم بالطالعة في سلا، و مدرسة مراكش، بالإضافة إلى المدارس التي أنشأت لتخريج الضباط والولاية كالمدرسة الملحقة بقصر عبد المؤمن ، ومدرسة الوداية لتخريج ضباط البحرية(2).

(4)-القصور:

بنى الموحدون قصورا عديدة أهمها قصور مراكش التي لم يرى لها مثيل فهي تحفة فنية و كانت القصور الكبرى بمراكش أشبه بالمدن المستقلة لتعدد مرافقها و عظيم بساطينها. وكان قصر الخلافة يتكون من عدة دور يطلق على كل منها اسم خاص و ضمنها دارا خصصت للوزارة بالإضافة إلى قاعات الاجتماع المخصصة للطلبة و المجالس و أشهر قصور الموحدين بمراكش قصر أبي الربيع، وبالرباط أيضا قصر عبد المؤمن الذي بناه قبل تأسيس المدينة(3) وفي سلا كان يوجد في مكان حومة الطالعة قصر ابن عشرة الذي كان ينزل به عبد المؤمن(4).

(1)-المراكشي: المصدر السابق ، ص 364.

(2)-إبراهيم حركات:المرجع السابق، ص 345.

(3)-إبراهيم حركات: المرجع نفسه، ص348.

(4)-نفسه،ص 349.

و بالأندلس ابنتى الموحدون عدة قصور منها:

قصور البحيرة في باب جهور بإشبيلية(1)وقصر السيد بغرناطة وهو قصر كبير بناه السيد إسحاق بن يوسف على نهر شنتيل خارج غرناطة، وبنى أمامه الرابطة(2)وقصر السيد بمالقة بناه المأمون بن المنصور حين كان واليا على مالقة(3)وقصر أبي يحيى بن أبي يعقوب الذي بني خارج قرطبة ورفع على أقواس فوق نهر الوادي الكبير(4)

(5)-الجسور والقناطر:

قام الموحدون أيضا بإنشاء الجسور والقناطر مثل: الجسر الذي عقد بإشبيلية على واديها بالقنطرة العظيمة(5).

أما بالنسبة للقناطر فهناك: القناطر في إشبيلية(6) وكذلك قنطرة على الوادي في مرسية(7) وقد رمم الموحدون قنطرة تانسيفت ، كما بنوا القنطرة التي بين سلا والرباط. وكذلك القنطرة التي بين سلا وسيدي مخلوف،أما بالنسبة للأسوار فقد جدد الناصر سور سلا، و أجدر الأسوار بالذكر سور الرباط(8).

(1)- ابن صاحب الصلاة: " المصدر السابق "، ص 372.

(2)-ابن الخطيب: " المصدر السابق "، ص 126.

(3)-ابن الخطيب:" نفس المصدر"، ص 124.

(4)-إبراهيم حركات:" المرجع السابق"، ص 349.

(5)-ابن صاحب الصلاة "نفس المصدر"، ص 166.

(6)-نفسه، ص 167.

(7)-نفسه ، ص 370.

(8)-إبراهيم حركات:"نفس المرجع"، ص 347،348.

6- الحصون:

وجد الموحدون حصونا كثيرة بالمغرب و الأندلس من بناء المرابطين فرمموها ، كما أضافوا حصونا جديدة مثل: حصن جبل طارق ، وحصن الفرج بإشبيلية(1) وحصن جبل الفتح(2).

ولم يقتصر الموحدون في بناء الحصون على المغرب فقط بل شيّدوا عددا منها في سائر مملكتهم ، فقد أنشأ عبد المؤمن في تونس حصنا مثلث الزوايا في أعلى مكان منها، و أنشأ خلفه يوسف ثم يعقوب حصونا أخرى في المواقع الاستراتيجية من المملكة(3).

7- جلب المياه:

برع الموحدون في جلب المياه و قد جلبوا الماء من البحر المالح إلى الأرحي، وجلب الماء من البحر المحيط إلى جزيرة قادس(4)

(1)-المراكشي: " المصدر السابق "، ص 213.

(2)-ابن أبي زرع: " المصدر السابق "، ص 200.

(3)- إبراهيم حرکات:"المرجع السابق"، ص 347.

(4)- المقري: " المصدر السابق "، ج4، ص ص 202، 203.

كما جلبوا الماء إلى إشبيلية من الوادي(1) وقد جلب عبد المؤمن الماء لبستانه الذي غرسه خارج مراكش من أغمات(2) كما جلب عبد المؤمن الماء من عين أغبولة على المباني التي أنشأها في مكان الأودية الحالية، كما نقلوا الماء إلى مكناس من عين تاجما على بعد ستة أميال ، و نقل المنصور الماء إلى آسفي من تساوت بواسطة ساقية كبيرة، وكانت الرباط تمتد سلا بالماء عن طريق قنطرة تجر الماء الذي يصل إلى الرباط من عين أغبولة ، و كان الماء يصرف على القصور و الحدائق في مراكش بقدر محدود مما يدل على مدى رقي نظام الري في هذا العهد، و نفل الماء إلى عدوة الأندلس بفاس من باب الحديد(3).

(1)-ابن صاحب الصلاة:"نفس المصدر "، ص 165.

(2)- ابن الخطيب:"المصدر السابق"،ص 110.

(3)- إبراهيم حركات:"نفس المرجع "،ص 349.

الخطبة

خاتمة:

لقد شهد نظام جباية الأموال تطورا ملحوظا في دولة الموحدين انعكس بالإيجاب على الدولة و ساهم في تطورها. في ختام بحثنا هذا توصلنا إلى مجموعة من الاستنتاجات التي تتمثل فيما يلي :

-نظام الجباية ليس وليد تصور معاصر بل وجد بظهور الإسلام.

-التشريع الجبائي الإسلامي إلهي المصدر يقوم على أساس عقيدي عماده التوحيد والعدل والكسب الحلال يستمد أحكامه من كتاب الله و سنة نبيه و اجتهاد الفقهاء و هذا ما يعطيه قداسة تنزهه عن هوى الحكام و نزواتهم.و لم يعرف عن الرسول أو الخلفاء الراشدين من بعده فرض أي ضرائب غير شرعية.

-عرف نظام الجباية تطورا في عهد الخلفاء فقد اختلفت موارد الجباية في عهدهم عما كانت عليه في عهد الرسول وذلك لعدة أسباب منها اتساع الرقعة الإسلامية.

-كانت أوضاع الجباية قبيل الموحدين أي في عهد المرابطين كارثية فقد كثرت الضرائب الغير الشرعية و المكوس و القبالات التي أثقلت كاهل الناس فزادت شكاوي الناس وعمت الفوضى.

-اعتمدت الدولة الموحدية في نظامها المالي على إدارة محكمة و ذلك باستحداث دواوين جديدة إلى جانب وضع عمال مسؤولين عن الشؤون المالية مع إخضاعهم للمراقبة الشديدة في حالة خيانتهم و هذا إن دل على شيء فهو يدل على مدى اهتمام الحكام الموحدين بمال الدولة و حرصهم على مصالح الدولة و رعاياها.

-اتبع الموحدون سياسة رشيدة في جباية الأموال فقد حددوا مناطق و أوقات الجباية بالإضافة إلى تعيين عمال عليها لتقديرها و جبايتها ومراقبتهم مراقبة دقيقة والتشديد في محاسبتهم إذا ثبت تقصير أو خيانة منهم.

-انتهج الموحدون الشرع في جباية الأموال فقد حرص داعيتهم ابن تومرت على اتباع أحكام الشرع في ذلك والابتعاد عن الضرائب الغير الشرعية خاصة المكوس والقبالات و هو الشيء الذي التزم به عبد المؤمن ومن جاء بعده.

-يعتبر عبد المؤمن أول من أحدث الخراج في بلاد المغرب وباستحدثه للخراج أصبحت السياسة المالية أكثر تحررا و تنظيما

-اعتمدت الدولة الموحدية في جباية الأموال في أول عهدها وفي عصر قوتها على الموارد الشرعية التي نص عليها الشرع من: زكاة و خراج و جزية و عشور بالإضافة إلى موارد أخرى تمثلت في المصادرات و الاستثمار.

-لجأت الدولة الموحدية إلى فرض الضرائب الغير شرعية و المكوس بعد الضعف الذي هز كيانها خاصة بعد موقعة العقاب رغبة منها في فرض وجودها شأنها في ذلك شأن الدول الأخرى و نتيجة لهذه السياسة انهارت الدولة فكلما حادت الدولة عن الدين حادت عن البقاء.

- غرض الجباية عند الموحيدين لم ينحصر فقط في تمويل بيت المال، وإنما شمل الإنفاق على مصالح المسلمين لهذا فقد أنفق الموحدون على مختلف الأعمال الحربية والإدارية و الاجتماعية و العمرانية، و قد شهدت هذه الأخيرة-أي الأعمال العمرانية- حركة كبيرة لم يسبق لها مثيل شيد فيها الموحيدين عمراننا لا تزال موجودة ليومنا هذا.

الملاحق

الملحق رقم 01

مقتطف من الرسالة السابعة التي تدعو إلى العمل بمقتضى الشرع فيما يخص موارد المال "...و قد كان بهذه الاصقاع من آثار أهل الاختلاف و الابتداع ، ما علمتموه من القبالات والمكوس و المغارم و سائر تلك الانواع ، و كان الأشقياء من ولائها يرون إيجابها و إلزامها شرعا يلتزمونه، و واجبا يقدمونه ولا يلتفتون إلى ما أوجب الله تعالى من الزكوات والأعشار بل كانوا يطرحون ذلك أطراح امثالهم من الفجار ،وقد قطع الله بفضله أصولهم و فروعهم و أزاح عن عباده جوهرهم ،و نزوعهم و رد الامر إلى أصله الأكرم و نصابه و أجرى الشرع بالإمام المهدي رضي الله عنه ،على بابه ،و أراح جميع أهل البلاد والمعصرة بالتوحيد من جميع ما كانوا يكلفونه من المغارم و يعرفونه من أسباب المظالم

و لما من الله على أهل البلد بما من به من التسليم و التأمين ،و أحلهم بفضله و رحمته كنف هذا الأمر المكين الأمين و انقطعت عنهم أسباب الظلم بانقطاع أهله ، و سدت عنهم أبواب الباطل كثره و قلته ،فلا يطلبون إلا بما توجهه السنة و تطلبه ولا يلزمون و معاذ الله ،مكسبا و لا مغرما و لا قبالة ولاسيما مما تسميه الظلمة بأسمائها و تلقبه ،و لكم في علم ذلك ومعرفته دليل على ما سواه و الله يهدي بهداه من اختاره و ارتضاه و السلام عليكم و رحمة الله و بركاته"(1)

(1)-مجهول :المصدر السابق، ص ص 21 -22.

الملحق رقم 02

الخلفاء الموحدون:

- 1- عبد المؤمن بن علي (524هـ/1129م)
- 2- يوسف بن عبد المؤمن (558هـ/1162م)
- 3- أبو يوسف يعقوب المنصور (580هـ/1184م)
- 4- محمد الناصر (595هـ/1198م)
- 5- أبو يعقوب يوسف المنتصر (610هـ/1213م)
- 6- عبد الواحد المخلوع (620هـ/1223م)
- 7- أبو محمد عبد الله العادل (621هـ/1224م)
- 8- يحيى المعتصم (624هـ/1226م)
- 9- المأمون أبو العلاء ادريس (626هـ/1228م)
- 10- عبد الواحد الرشيد (630هـ/1232م)
- 11- أبو الحسن علي السعيد (640هـ/1242م)
- 12- أبو جعفر المرتضي (646هـ/1248م)
- 13- أبو دبوس أو الواثق (665هـ/1266م)(1)

(1) - فطيمة حوة: المرجع السابق ص 136.

المصادر و المراجع

قائمة المصادر و المراجع

-القرآن.

(أ) المصادر:

2-ابن أبي دينار:"المؤنس في أخبار إفريقية و تونس"،مطبعة الدولة التونسية ،بحاضرتها المحمية،ط1، 1286م.

3-ابن أبي زرع الفاسي:"الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب و تاريخ مدينة فاس"،دار المنصور للطباعة و الوراقة ،الرباط،1971م.

4-ابن الاثير عز الدين:"الكامل في التاريخ"،راجع و صححه: محمد يوسف الدقاق،دار الكتب العلمية،بيروت،لبنان،ط5، 2010م،مج9.

5- ابن الخطيب لسان الدين ت(713):"أعمال الأعلام"،تحقيق و تعليق: ليفي بروفنسال،دار المكشوف ،بيروت ،لبنان ، ط2، 1956م.

6-:_____:"الإحاطة في أخبار غرناطة"،حقق نصه و وضع مقدمته و حواشيه ،محمد عبد الله عنان ،مكتبة الخانجي ،القاهرة، ط1، 1439 هـ- 1974 م .

7-:_____:"الحلل الموشية في الاخبار المراكشية "عني بتصحيحه،البشير الفورتي،مطبعة التقدم الإسلامية ،تونس، ط1، (د ت).

8-ابن القاضي المكناسي(ت 1025 هـ):"جنوة الاقتباس في ذكر من حل من الاعلام بمدينة فاس"،دار المنصور للطباعة و الوراقة،الرباط ، 1973 م،مج5.

9-ابن القطان الكتامي:"نظم الجمان في ترتيب ما سلف من اخبار الزمان"،تحقيق:محمود علي مكي،دار الغرب الاسلامي ،بيروت ،لبنان،ط1، 1990م.

10-ابن تيمية:"السياسة الشرعية في إصلاح الراعي و الرعية"،دارالآفاق الجديدة،ط1، 1403هـ-1983م.

11- ابن خلدون عبد الرحمان (808 هـ -1406م): "العبر و ديوان المبتدأو الخبر أيام العرب و العجم و البربر و من عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر"، ضبط المتن ووضع الحواشي و الفهارس: خليلشحادة،مراجعة:سهيل زكار،دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع،بيروت ،لبنان، 1421هـ -2000م.

12-:"المقدمة"،دار الفكر للطباعة والنشر و التوزيع،بيروت ،لبنان،1421هـ -2000م.

13- ابن خلكان شمس الدين(ت681هـ):"وفيات الأعيان و أبناء أبناء الزمان"،تحقيق:إحسان عباس،دار صادر،بيروت،لبنان،(د.ط.ت).

14- ابن صاحب الصلاة عبد الملك(ت594هـ-1198م)تحقيق: عبد الهادي التازي ،دار الغرب الإسلامي ، بـيروت ،لبنان،ط3، 1987م.

15- ابن عذاري المراكشي : "البيان المغرب في أخبار الاندلس و المغرب"،تحقيق،محمد ابراهيم الكتاني ،محمد بن تاويت،وآخرون،دار الغرب الإسلامي ،بيروت ،لبنان ،ط ،1406 هـ - 1985 م،ج4(قسم الموحدين).

16- ابن قنفذ القسنطيني:"الفارسية في مبادئ الدولة الحفصية"،تقديم و تحقيق:محمد الشاذلي النيفر،و عبدالمجيد التركي،الدار التونسية للنشر ،تونس(د.ط)،1968م.

17- أبو يوسف يعقوب (ت182هـ):"الخراج"،دار المعرفة للطباعة و النشر ، بيروت ، لبنان،1399 هـ -1979م.

18-الإدريسي الشريف:"المغرب و أرض السودان و مصر،مأخوذ من كتاب نزهة المشتاق في اختراق الآفاق"،مطبع برلين،ليدن المحروسة،1863م.

19-البيزق أبو بكر : "أخبار المهدي ابن تومرت"،تحقيق:عبد الوهاب المنصور،دار المنصور للطباعة و الوراقة،الرباط،(د.ط)،1971م.

20-الحميري محمد:"الروض المعطار في خبر الأقطار"،تحقيق:إحسان عباس،مكتبة لبنان ،بيروت،ط2، 1984 م.

- 21- الزركشي: "تاريخ الدولتين الموحدية و الحفصية"، تحقيق و تعليق: محمد ماضور، المكتبة العتيقة، تونس، ط2، 1966م.
- 22- الماوردي أبو الحسن: "الأحكام السلطانية و الولايات الدينية"، مكتبة دار قتيبة، الكويت، ط1، 1409هـ - 1989م.
- 23 - مجهول الاستبصار في عجائب الامصار، نشر و تعليق: سعد زغلول عبد الحميد، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد العراق (د، ط، ت)
- 24 - مجهول: "رسائل موحدية من انشاء كتاب الدولة المومنية"، اعنتى بإصدارها ليفي بروفنسال، المطبعة الاقتصادية، الرباط (د، ط)، 1941م، مج 10.
- 25- المراكشي عبد الواحد (ت647هـ): "المعجب في تلخيص أخبار المغرب"، تحقيق: محمد سعيد العريان، المجلس الأعلى للشؤون الاسلامية، بمناسبة العيد الحادي عشر للثورة العربية، القاهرة، 1383هـ - 1963م..
- 26- المقري أحمد: "نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب"، تحقيق: إحسان عباس دار صادر، بيروت، 1408 هـ - 1988م، ج1، ج2، ج4 .
- 27- المهدي ابن تومرت: "أعز ما يطلب"، تقديم و تحقيق: عبد الغني أبو العزم، مؤسسة الغني للنشر، الرباط، المغرب (د. ط. ت).
- 28- الناصري أبو العباس أحمد: "الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى"، تحقيق و تعليق: جعفر الناصري، و محمد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء (د. ط)، 1954 م .
- 29- النويري شهاب الدين (ت733هـ): "نهاية الإرب في فنون الأدب تحقيق عبد المجيد الترحيني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ج 24.
- 30- الونشريسي أبو العباس أحمد: "المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقيا والأندلس"، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف الدكتور محمد حجي، وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، (د. ط)، 1401هـ - 1981م.

ب) قائمة المراجع العربية :

- 31-بن قربة صالح : "عبد المؤمن بن علي مؤسس دولة الموحدين"، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1991م.
- 32-بورويبة رشيد: "ابن تومرت"، (ترجمة عبد الحميد حاجيات)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982م.
- 33-جرجي زيدان: "تاريخ التمدن الإسلامي"، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، م1.
- 34-الجمال هشام مصطفى: "دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاقتصادية، دار الفكر الاسلامي، الاسكندرية، 2006م.
- 35-الجيلالي عبد الرحمان: "تاريخ الجزائر العام" دار الامة للطباعة و النشر و التوزيع، برج الكيفان الجزائر، (د،ط)، 2010، مج2.
- 36- حركات إبراهيم: "المغرب عبر التاريخ"، دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء، 1421هـ-2000م، ج1.
- 37-حسن علي حسن: "الحضارة الإسلامية في المغرب و الأندلس: عصر المرابطين و الموحدين"، مكتبة الخانجي، مصر، ط1، 1980 م.
- 38-حمدي عبد العظيم: "السياسات المالية و النقدية: دراسة مقارنة بين الفكر الوضعي والفكر الإسلامي"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007م.
- 39-الخياط عبد العزيز: "الزكاة، (موسوعة الادارة المالية في الإسلام)، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، ج3.
- 40-الرفاعي أنور: النظم الإسلامية، دار الفكر، سورية، 1973م.
- 41-الرفاعي عبد الكريم: "فتح الغزير في شرح الوجيز"، دار الفكر بيروت، لبنان، (د،ط،ت).
- 42-سعدون عباس نصر الله: "دولة المرابطين في المغرب والأندلس: عهد يوسف تاشفين أمير المرابطين"، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط1، 1405هـ-1985م.

43- الساموك سعدون محمد: "الوجيز في النظم الاسلامية"، سلسلة الوجيز ،دار المناهج للنشر و التوزيع (د،ط،ت).

44- سلام عبد الكريم آل سميسم: "السياسة المالية في التاريخ الاقتصادي الإسلامي: دراسة لعصري صدر الإسلام والدولة الأموية"، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن ط1 ،2010م.

45- السيد عبد العزيز سالم: "تاريخ المغرب في العصر الإسلامي"، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، (د،ط) 2010م.

46- سعيد عبد العزيز عثمان، شكري رجب العتماوي: "اقتصاديات الضرائب"، الدار الجامعية، القاهرة، 2006م.

47- العبادي أحمد مختار: "في تاريخ المغرب و الاندلس"، الجامعة الاسكندرية، (د،ط) 2008م.

48- عاطف السيد: "فكرة العدالة الضريبية في الزكاة في صدر الاسلام"، المؤتمر الاول للاقتصاد الإسلامي.

49- عز الدين أحمد موسى: "النشاط الاقتصادي في المغرب الاسلامي خلال القرن السادس الهجري"، دار الشروق،بيروت، لبنان، ط1 ، 1403 هـ- 1983 م.

50- _____: "تنظيمات الموحدين ونظمهم"، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط1 ، 1991م.

51- عصمت عبد اللطيف دندش: "الأندلس في نهاية المرابطين ومسهل الموحدين عصر الطوائف الثاني 510-546هـ/1115-1151م تاريخ سياسي وحضارة"، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط1 ، 1408هـ-1988م.

52- علام عبد الله علي: "الدولة الموحدية بالمغرب في عهد عبد المؤمن بن علي" صدر عن وزارة الثقافة بمناسبة الجزائر عاصمة الثقافة العربية، 2007م.

53- عنان محمد عبد الله: "دولة الإسلام في الأندلس العصر الثالث عصر المرابطين و الموحدين"، مكتبة الخانجي، القاهرة 1411 هـ - 1990 م.

54- فركوس دليلة: "النظم الإسلامية من القرن 7 م إلى القرن 15 م"، أطلس الجزائر، 1990 م.

55- القادري ابراهيم بو تشيش: "مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب و الأندلس خلال عصر المرابطين، دار الطبعة للطباعة و النشر، بيروت، ط1، 1998 م.

56- القحف منذر: "دور السياسات المالية و ضوابطها في ايطار الاقتصاد الاسلامي"، المعهد الاسلامي للبحوث، (د،ط) 1411 هـ، 1990 م.

57- كونستيل أوليفياري مي: "التجارة و التجار في الأندلس"، (تعريب: فيصل عبد الله سالم)، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1990 م.

58- مؤنس حسين: "معالم تاريخ المغرب و الأندلس"، مكتبة الأسرة، مهرجان القراءة للجميع، 2004 م.

59- محرز محمد عباس: "اقتصاديات الجباية و الضرائب"، دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر، 2008 م.

60- محمد أمين بن عابدين: "رد المحتار على الرد المختار و شرح تنوير الأبصار، مصر، 1855 م، أديان، ج2.

61- المنوني محمد: "العلوم و الآداب و الفنون على عهد الموحدين، مطبعة المهدية تطوان، 1399 هـ - 1979 م.

62- الملي مبارك: "تاريخ الجزائر القديم و الحديث"، دار الكتاب العربي، القبة، الجزائر (د،ط) 2010 م.

(3)- المقالات باللغة العربية:

60- طويلب عبد القادر: "النظام المالي الجبائي في الدولة الموحدية و آثاره عليها"، دورية كان التاريخية، العدد 25، سبتمبر 2014 م.

(3) الرسائل الجامعية

61- حوة فطيمة: "نظام جباية الأموال عند الموحدين 540-620هـ / 1145-1223م"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الإسلامي، المدرسة العليا للأساتذة، بوزريعة، 2011 - 2012م.

62- رافع رضا: "الاقتصاد في المغرب الأقصى في عهد الموحدين 624-668هـ/1229 - 1269م"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الإسلامي الوسيط، جامعة الجزائر، 2005-2006م.

63- صديقي عبد الجبار: "سقوط الدولة الموحدية: دراسة تحليلية في الأسباب و التداعيات" مذكرة لنيل شهادة الماجستير في تاريخ و حضارة المغرب الإسلامي 1434-1435 هـ / 2012-2013م.

64- محمد شريف سيدي موسى: "الحياة الاقتصادية و الاجتماعية في جباية من عصر الموحدين إلى الاحتلال الإسباني"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الوسيط 1430-1431هـ/2009-2010م.

65- النجار ليلي أحمد: "المغرب و الأندلس في عهد المنصور الموحدي: دراسة تاريخية و حضارية (580-595هـ/1184-1198م)، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في التاريخ الإسلامي، 1409هـ/1989م.

(3)- المعاجم:

66- معجم دوزي: "تكملة المعاجم العربية"، (ترجمة: محمد سليم النعيمي)، مراجعة: جمال الخياط، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، العراق، ط1، 1997 م.

67- ابن منظور: لسان العرب، مج 6.

(4)- المراجع الأجنبية:

68-Dominique Sourdel:" Histoire des arabes " .presses universitaires de France , 5^{ème}Edition ,1994.

(5)-المقالات باللغة الأجنبية:

69-Lévi Provençal : " Un document sur la vie urbaine et les corps de métier Séville au début du xi siècle : le traite d'Ibn Abdun " ,journal asiatique ,avril –juin 1934.

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية:

(ت)

قال الله تعالى: "قاتلو الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر و لا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون" الآية 29 من سورة التوبة. 24.

(ح)

قال الله تعالى: "و ما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل و لا ركاب و لكن الله يسلط رسله على من يشاء و الله على كل شيء قدير" سورة الحشر: الآية 6. 23

(م)

قال تعالى: "أم تسألهم خرآا فخرآا ربك خير" سورة المؤمنون: الآية 26. 72

فهرس الأعلام :

(أ)

- إبراهيم بن إسماعيل . 43

- أبي بكر الصديق . 25

- أبي زرع (ابن) . 38

- الأثير . 48

- أحمد الحاجب . 71

- إدريس بن جامع . 60

- الإدريسي . 30

- إسحاق برار بن محمد المسوفي . 43

- إسحاق بن علي . 14

(ب)

- بكر بن زهر (أبو) . 44

- بكر يوسف الكوفي . 43

(ت)

- تاشفين بن علي . 13

(ح)

- الحسن الهويزيني أبو . 44

- الحسن بن الحسن بن علي . 8

- الحسن بن أبي بكر أبو. 44

- الحسن بن هردوش. 43

- الحسن بن وجاج. 47

- حنيفة أبو. 43

(خ)

- خالد بن الوليد. 25

- خلدون ابن. 29، 49، 64

- خلكان ابن. 44

(ر)

- الربيع بن أبي عمران. 48

- الربيع عبدالنور أبو. 43

- الرشيد الخليفة الموحد. 33

- الرشيد (هارون). 27

(ز)

- زكريا بن حيون. 39، 43

(س)

- سعد بن مردنيش. 15، 17، 71

- سليمان أبو. 37

(ص)

- صاحب الصلاة ابن 50،59،66،67

(ع)

- عاصم ابن 36

- عامر محمد بن حسون 48

- عبد الرحمان السرقسطي 58

- عبد الرحمان بن يحيي 36

- عبد الله بن صقر 29

- عبد الله بن خيار الجياني 36

- عبد الله بن محسن الونشريسي 10

- عبد الله محمد بن المعلم 43

- عبد الصمد 46

- عبد العزيز 43

- عبد المؤمن 9،10،11،12،

13،14،15،16،17،33،34،36،37،38،39،41،49،53،54،55،56،57،59،76

- عبد الواحد الرشيد 49

- علي بن الرند 43

- علي بن يوسف بن تاشفين 10،13،29

- علي بن عمر بن أيوب 37

- عمر بن أفلح 44

- عمر بن الخطاب. 25، 27، 28

(غ)

- الغزالي. 8، 9

(م)

- محمد بن عبد الملك. 43

- محمد عبد الله الغرناطي. 45، 46

- محمد الكاتب. 43

- محمد الكباشي. 43

- محمد بن يحيى بن تاكفت. 45

- موسى بن ومازير. 43

- مراكشي. 42، 66

- معاوية. 27

- المقرئ. 34

- المنصور. 17، 34، 35، 37، 38، 60، 70، 71، 72، 75، 79

- المهدي بن تومرت. 8، 9، 10، 11، 12، 31، 37، 49، 52، 53

(ن)

- الناصر. 18، 35، 38، 66، 76

- الناصري. 51، 52

(هـ)

- هود ابن. 36،19

(و)

- وقاريط ابن. 53

(ي)

- يزيد بن سقلال. 46

- يوسف بن تاشفين. 29،13،10

- يوسف بن عمر. 48

- يوسف بن عبد المؤمن. 74،71،66،54،52،42،38،36،34،19،17،16

فهرس الأماكن:

(أ)

أشبونة. 17

إشبيلية. 79،76،74،71،60،48،44،16،15

إفريقية. 74،54،53،47،43،42،38،19

أغمات. 49

الأندلس. 79،77،76،71،67،58،56،51،38،32،19،18،17،16،15

إجليز. 11

إجلي. 12

(ب)

باجة.16

بجاية. 9،14،17،42،57

برقة. 38،53

بطليوس. 16

بغداد. 8

بياسة.16

(ت)

تادلا.12،41

تارودانت. 12

تازا. 36،42،74

تلمسان. 10،13،39،41،42،43

توزر. 48

تونس. 9،15

تينمل. 11

(ج)

جبل الفتاح. 58

الجزائر. 14،17،42

الجزيرة الخضراء. 16

(ح)

الحيرة. 25

(خ)

خيبر. 25

(د)

درعة. 42

(ر)

الرباط. 58،60

ريكة. 49

(س)

سجلمااسة. 43،42،14

الإسكندرية. 57،8

سلا. 76،43،42،13

السواد. 30،27

السوس. 53،41،38

(ش)

شريش. 16

(ط)

طرابلس. 16

طريف. 16

طنجة. 41

(ف)

فاس. 79،44،42،41،36،33،14،13،10

(ق)

قابس. 48،15

قادس. 16

قرمونة. 16

قسنطينة. 14

قشتالة. 57

(م)

المدينة. 20

مراكش. 76،75،74،71،59،56،46،44،43،41،33،19،14،10

مرسية. 19،17،15

المرية. 46

مصر. 27

المغرب. 77،58،56،53،51،42،41،39،38،19،18

المغرب الأقصى. 51،19،12،10

المغرب الأوسط. 14

مكناسة. 42،36،13

مليانة. 14

المهدية. 15،9

منستير. 9

(ن)

نجران. 25

نول. 40

(و)

وهران. 13

فهرس المحتويات :

شكر و تقدير

إهداء

مقدمة.....أ

المدخل.....(من ص 8.....ص28)

المبحث الأول: نبذة تاريخية عن الدولة الموحدية(من ص8.....ص19)

أولاً: مرحلة الدعوة والتأسيس..... 8

ثانياً: مرحلة التوسعات..... 12

ثالثاً: مرحلة التطور والازدهار..... 17

رابعاً: مرحلة التراجع والسقوط..... 18

المبحث الثاني: نظام الجباية في الإسلام(من ص 20.....ص 28)

أولاً: مفهوم الجباية..... 20

1-لغة..... 20

2-اصطلاحاً.....20

ثانياً: موارد الجباية في الإسلام..... 22

(1)- الزكاة..... 22

(2)- الفية والغنيمية..... 23

ثالثاً: الجزية والخراج..... 24

رابعاً: العشور..... 28

الفصل الأول : جباية الأموال عند الموحيدين (من ص 29.....ص42)

المبحث الأول : أوضاع الجباية قبيل الموحيدين.....(من ص 29.....ص 32)

المبحث الثاني : الإدارة المالية عند الموحيدين.....(من ص 33.....ص36)

أولا : الدواوين المالية.....33

ثانيا : المسؤولون عن الشؤون المالية.....34

1-صاحب الأشغال.....34

2-متولي الجباية.....35

3-متولي المستخلص.....35

ثالثا : مراقبة الإدارة المالية.....36

المبحث الثالث : سياسة الجباية عند الموحيدين.....(من ص 37.....ص 42)

أولا : العمال المشرفون على الجباية و مراقبتهم.....39

ثانيا : موعد جمع الأموال.....41

ثالثا : مناطق جباية الأموال.....42

الفصل الثاني : موارد الجباية عند الموحيدين..(من ص 49...ص 62)

المبحث الأول : موارد عصر القوة.....(من ص 49.....ص 60)

1-الزكاة.....50

2-الغنيمة.....51

3-الخراج.....53

4-الجزية و الضرائب.....55

57.....	5-العشور
58.....	6-أخماس المعادن
59.....	7-موارد أخرى تجبى منها الأموال:
59.....	(أ)- الاستثمار
60.....	(ب)- المصادرات
(64 ص..... 62 ص	المبحث الثاني : موارد عصر الضعف.....(من ص
79 ص.....	الفصل الرابع : نفقات الأموال المجبأة(من ص 65.....
67 ص.....	المبحث الأول : الجيش.....(من ص 65
71 ص.....	المبحث الثاني : الرواتب و الهبات.....(من ص 68
68.....	أولا : الرواتب.....
69.....	ثانيا: الهبات.....
(78 ص....71 ص	المبحث الثالث : الأعمال الاجتماعية و المنشآت العمرانية.....(من ص
71.....	أولا : الأعمال الاجتماعية.....
74.....	ثانيا : المنشآت العمرانية.....
79.....	خاتمة.....
81.....	الملاحق.....
83.....	قائمة المصادر و المراجع.....
91.....	فهرس الآيات القرآنية.....
92.....	فهرس الأعلام.....

97..... فهرس الأماكن

102..... فهرس المحتويات